

مَرَصِدُ الطَّائِفِ

بطاقة هوية

دورية فكرية تصدر عن النادي الثقافي العربي تُعنى بمواكبة الحياة السياسية
وترصد مدى مطابقتها والتزامها معايير الصحافة الدستورية والقانونية
وموجبات العيش المشترك

- العدد الرابع -

رئيس التحرير: حارث سليمان
مدير التحرير المسؤول: عارف العبد

المكاتب:

شارع عبد العزيز - بناية يارد
هاتف: ٠١/٣٤٥٩٤٨ - ٠١/٣٥٤٣٣٠
فاكس: ٠١/٣٥١٨٤٧
ص.ب.: ١١٣/٥٥٠٦
بيروت - لبنان
www.marsadtaif.com
info@arabculturalclub.com
www.arabculturalclub.com

امتياز صادر عن وزارة الإعلام رقم ٢٠٢١/٧٩

آراء الكتّاب لا تعبّر بالضرورة عن اتجاهات يتبنّاها النادي الثقافي العربي

المحتويات

- ٣ حقوق المواطنين... لا خبز العبيد
- حارث سليمان
- ٥ الطائف والدستور في دائرة الاستهداف مجدداً
- عارف العبد
- ٧ وفاة «عرّاب الطائف» الرئيس حسين الحسيني
- ٨ لقاء في ذكرى الرئيس حسين الحسيني
- بطرس حرب، خالد قباني، خالد زيادة، محمد علي مقلد
- ٢٣ مؤتمر وطني حاشد في الذكرى الـ ٣٣ لإبرام اتفاق الطائف في «الأونيسكو»
- ٢٨ ندوة دستور الطائف بين الاجتزاء والتشويه ثم الانتهاك
- بطرس حرب، رزق زغيب، حارث سليمان، حسن الرفاعي

حقوق المواطنين... لا خبز العبيد

حارث سليمان(*)

ما زال لبنان يدور في حلقة عبثية مفرغة، المواطنون لم يعودوا يطالبون بحقوقهم كبشر، ولا كمواطنين في دولة، فحقوق الإنسان أي إنسان قد تمّ التسليم بها في كل دول العالم، هي من قيم هذا العصر ومعاييره، وهي تتمثل بحقوقه؛ في التعبير والتجمع السياسي والانتخاب لمن يمثله في هيئات الحكم المحلي والنقابات المهنية والبرلمان، وصولاً إلى حقه بالمساءلة ومحاسبة ممثليه على ممارساتهم وأدائهم.

ما يحدث اليوم في لبنان يتعدّى أي منطق، فالمجلس النيابي الذي فشل بانتخاب رئيس للجمهورية وتهرّبت أكثريته من تطبيق الدستور والانعقاد كهيئة ناعبة، لا ينفرد عقدها، على دورات انتخاب متتالية حتى يتم انتخاب رئيس الجمهورية، هذا المجلس اجتمع بمهمة تشريعية، لتأجيل الانتخابات البلدية، فيما قام المجلس الدستوري برد الطعون المقدمة بقانون التأجيل هذا.

أما نقابة محامي بيروت التي شكّلت نقابة مدافعة عن الحريات العامة خلال تاريخ طويل من عمر لبنان، فقد قامت بتقييد حرية أعضائها ومنعهم من الاشتراك أو المساهمة بأي نشاط إعلامي، بما يُحوّلهم من أعضاء في نقابة مهنة حرة، إلى موظفين لدى نقيبتهم يأذن لهم ليدلوا بما عندهم، ولعل ما يزيد من خطورة قرار مجلس النقابة وسوءه، غياب العدالة في جريمته المرفأً وتبديد الودائع في المصارف...

وتحتوي لائحة حقوق الإنسان أيضاً الحق في العمل والأجر العادل والخدمات العامة في النقل والطاقة والاتصالات وغيرها من المعاملات الرسمية الإدارية والمالية. ويتبدّى انهيار كل هذه الخدمات صارخاً ومستمرّاً خلال عشرات الأشهر الماضية، ففرص العمل في تقلص مستمر بعد انكماش الناتج المحلي القائم أكثر من ٦٠٪، منذ انفجار الأزمة، والبطالة قد ارتفع معدلها نحو ثلاثة أضعاف، وفق مسح جديد أجرته الحكومة اللبنانية والأمم المتحدة، فقد «ارتفع معدل البطالة في لبنان من ٤, ١١ في المئة» في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩ إلى «٦, ٢٩ في المئة في كانون الثاني ٢٠٢١».

وعلى وقع الأزمة فقد عشرات الآلاف من العاملين في القطاع الخاص وظائفهم أو جزءاً من مصادر دخلهم. واختار اختصاصيون وشباب كثر طريق الهجرة، وترافق ذلك مع شلل سياسي يحول دون اتخاذ خطوات إصلاحية تحدّ من التدهور وتحسّن من نوعية حياة السكان الذين يعيش أكثر من «ثمانين في المئة منهم تحت خط الفقر». وحملت الأمم المتحدة «الدولة اللبنانية، بما في ذلك مصرفها المركزي» المسؤولية «عن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الإفقار غير الضروري للسكان».

فقد ازدادت تعرفه الكهرباء والخليوي، والاتصالات، كما ازدادت أسعار المحروقات والأدوية والأغذية والألبسة، والرسوم الجمركية إلخ...، أما الأجور فعلى الرغم من رفعها بين ٦ و٧ أضعاف، فإن القدرة الشرائية للمواد اليومية الاستهلاكية قد انهارت بشكل خطير.

كما تتضمن حقوق الإنسان حق أي لبناني بالغذاء والماء والدواء والرعاية الصحية. وهي حقوق تمّ انتهاكها بشكل منهجي ومتواصل، بعد انهيار كافة برامج التغطية الصحية والاستشفائية، وانعدام خدمات مياه الشفة. وكما تمّ انتهاك كل الحقوق السابقة، فقد أدى انهيار التعليم الرسمي بكل مستوياته، إلى فقدان الحق بالتعليم، وكذلك انفجرت أزمات لا حلول لها في مسألة الإيجارات والسكن وتهدّدت مؤسسات رعاية اجتماعية تاريخية وعريقة بالإقفال والشلل.

أن يصل لبنان إلى وضع لا تتأمن فيه هذه الحقوق البديهيّة!! هي جريمة وعار يصيب من يتولى المسؤولية ويقع في إدارة رأس السلطة، أو يتحكّم بتوازناتها وقراراتها!! إن استمرار الفراغ في رأس الدولة، والشلل في السلطة التنفيذية من خلال حكومة تصريح أعمال لا أكثر أصبح نوعاً من الجريمة المتمادية وحول وطن الأرز إلى غابة وحشية، بحيث لم يعد اللبنانيون يطالبون بحقوقهم كبشر يحيون عصر العولمة، بل اكتفوا بأن يتدافعوا لنيل خبز بقيقهم أحياء!!...

مشتبه ومشبوه من يعتقد أن بإمكانه أن يحوّل المواطنين في لبنان إلى أقنان أو عبيد...

الطائف والدستور في دائرة الاستهداف مجدداً

عارف العبد^(*)

حين قرّرت نخبة من المهتمين والمتابعين للشأن الوطني العام التوجّه لإنشاء مرصد الطائف وإصدار المجلة الفصلية الحاملة لهم إثارة نقاش فكري قانوني لحماية الاتفاق والدستور من الانتهاكات والاستهدافات والتجاوزات، كان ذلك حين كشف عهد الرئيس ميشال عون والمجموعة التي رافقته إلى الرئاسة الأولى عن نيّة استهداف الدستور والأعراف الدستورية بممارسات وانتهاكات واضحة، أولها محاولة العهد العوني تسجيل ممارسات وسوابق جديدة بهدف تكريسها أعرافاً ومن ثم تثبيتها، إذا ما تمكن من ذلك. مما يعني عملياً تعديل الدستور بالممارسة، وأول الخطوات تمثّلت بمحاولته ابتكار ما عرف بمعايير يضعها رئيس الجمهورية لتشكيل الحكومة كما قال يومها.

والحقيقة أن الدستور المعمول به لا يتحدث إطلاقاً عن مثل هذه المعايير انطلاقاً من إرادة أو صلاحيات رئيس الجمهورية، بل إن المواد الدستورية في موضوع تشكيل الحكومة واضحة وجليّة. وهي حسب الفقرة الثالثة من المادة ٥٤ تقول: يصدر مرسوم تسمية رئيس مجلس الوزراء منفرداً. وحسب المادة الرابعة: يصدر بالاتفاق مع رئيس مجلس الوزراء مرسوم تشكيل الحكومة ومراسيم قبول استقالة الوزراء أو إقالتهم. أو يصدر منفرداً المراسيم بقبول استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقلة. وبالتالي فإن كل المحاولات والممارسات التي اقترُب منها وحاولها الرئيس عون كانت من خارج النص الدستوري.

المعضلة الثانية التي واجهها الدستور خلال وبعد عهد الرئيس عون لم تقتصر كما هو واضح على محاولته إحداث وتسجيل سوابق كمثّل إرسال أوراق بيضاء مخطّطة بمرّعات فارغة لرئيس الحكومة المكلف سعد الحريري عبر البريد المضمون من أجل تعبئتها بأسماء الوزراء المقترحين بل إن محاولات تجاوز الدستور والتحايل عليه تمدّدت إلى ما بعد نهاية ولاية الرئيس عون وخروجه من قصر بعبدا، وقد تمثّل ذلك في الاستعصاء أو في التطبيق المشوّه لمواد الدستور في ما يتعلق بالمواد المناط بها تنظيم

(*) أستاذ جامعي وكاتب سياسي.

عملية انتخاب رئيس جديد عبر الممارسة التي يحاول أن يفرضها رئيس مجلس النواب والمحور السياسي الذي ينتمي إليه عبر إسقاط جلسات مجلس النواب لانتخاب الرئيس بمحاولة فرض أمر واقع وهو القبول بالمرشح المعلن من قبل حزب الله وحركة أمل، وبدلاً من عقد جلسات متوالية ومنتالية ومستمرة وصولاً إلى انتخاب الرئيس اعتمد المحور المشار إليه بعد أسلوب إقفال المجلس بوجه جلسات لانتخاب الرئيس إلى أسلوب جديد تمثّل باستخدام الأوراق البيضاء أو تطوير نصاب الجلسات لمنع وصول أي مرشح آخر منافس للمرشح المختار والمفروض من الثنائي المسيطر والمهيمن على البلاد والمؤسسات.

في المحصلة، هل ستحترم مواد الدستور وتُطبّق بنوايا إيجابية؟ أم سيقى مُستهدفاً بالنوايا والأهداف السياسية المعدة مسبقاً؟



صدر عن

النابدي الثقافي العربي

ARAB CULTURAL CLUB



بيروت - لبنان

لطلب نسخة الاتصال على:

+961 1 345 948 - +961 1 354 330

info@arabclub.com

النابدي الثقافي العربي

شارع عبد العزيز - بناية يارد - ص.ب.: ١١٣/٥٥٠٦ بيروت - لبنان

هاتف: ٠١/٣٤٥٩٤٨ - ٠١/٣٥٤٣٣٠ - فاكس: ٠١/٣٥١٨٤٧

info@arabclub.com - www.arabclub.com

وفاة «عَرَّاب الطائف» الرئيس حسين الحسيني

توفي رئيس مجلس النواب السابق حسين الحسيني عن عمر ناهز الـ ٨٦ عاماً في ٢٠٢٣/١/١١.

وبفقده خسر لبنان والعالم العربي قامة من قامات التشريع، وأحد أبرز صنّاع اتفاق الطائف الذي أخرج لبنان من دوامة العنف والحرب الأهلية.

وقد دخل الرئيس الحسيني الندوة البرلمانية عام ١٩٧٢ نائباً عن بعلبك الهرمل، وترأس مجلس النواب منذ العام ١٩٨٤ ولغاية ١٩٩٢.

والرئيس الراحل حاصل على دبلوم في إدارة الأعمال من جامعة القاهرة عام ١٩٦٣، عمل مديراً لإدارة شركة توليد وتوزيع الطاقة الكهربائية في بعلبك، وكان رئيساً لبلدية شمسطار.

وشارك في تأسيس حركة «أمل» عام ١٩٧٣، وتولى رئاستها بعد تغييب الإمام السيد موسى الصدر ما بين ١٩٧٨ و ١٩٨٠.

وساهم في تأسيس الهيئة الوطنية للمحافظة على الجنوب عام ١٩٧٧، وانتخب عضواً في لجنتي المالية والأشغال.

انتخب عضواً في البرلمان منذ عام ١٩٧٢ عن بعلبك-الهرمل لدورات متتالية. وفي العام ٢٠٠٨، أعلن استقالته من مجلس النواب، متوجهاً بجملته الشهيرة: «أمام حقيقة أن السلطة قادرة إذا أرادت وحقيقة أنها حتى الآن لا تريد أعلن استقالتي من عضوية هذا المجلس».

لعب الحسيني دوراً كبيراً في التوصل إلى اتفاق الطائف، ما جعل كثيرين يطلقون عليه لقب «عَرَّاب الطائف»، لاسيما أن العديد من وثائق المداولات والمفاوضات الخاصة بالاتفاق بقيت في عهده، ولم يكشف عن تفاصيلها كاملة.

إلى ذلك، أعلنت رئاسة مجلس الوزراء الحداد الرسمي لمدة ثلاثة أيام عبر تنكيس الأعلام على الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات، كما تعدّلت البرامج العادية في محطات الإذاعة والتلفزيون بما يتناسب مع الحدث الأليم. ونعته أغلبية الشخصيات السياسية والروحية اللبنانية وعمّ البلاد حزن على غياب شخصية كانت محورية في الحياة السياسية والوطنية.

لقاء في ذكرى الرئيس حسين الحسيني

بطرس حرب، خالد قباني، خالد زيادة، محمد علي مقلد

«الطائف: الممارسة، الحاضر، الآفاق»

حرب: آمن بقدره اللبنانيين على بناء الدولة الديمقراطية السيدة وسعى إلى تحقيق ذلك وُصِدِمَ ودُيِّعَ على يد منظومة المصالح والأنانيات التي دُمّرت لبنان
قباني: لم يكن اتفاق الطائف وليد إرادة خارجية بل جاء استجابة لصرخة اللبنانيين من كل الطوائف بضرورة إنهاء الحرب والاقتتال الدامي
مقلد: نجح الاتفاق في إيقاف الحرب وفشل في معالجة أسبابها لأن واضعي النصوص أي البرلمان والنظام السوري انطلقوا من تشخيص مغلوّط اختزلوا فيه الأسباب بالصلاحيات والطائفية

بدعوة من «النادي الثقافي العربي» أقيم لقاء بعنوان «الطائف: الممارسة، الحاضر، الآفاق» في مقر النادي بتاريخ ١٧ آذار ٢٠٢٣، حضره ثلّة من رجالات السياسة والقانون والفكر، تقدمهم دولة الرئيس فؤاد السنيورة، ورئيسة «النادي الثقافي العربي» أ. سلوى السنيورة بعاصيري، وأعضاء الهيئة الإدارية للنادي الثقافي العربي، وأعضاء لجنة «مرصد الطائف». شارك في اللقاء الوزير والنائب الأسبق بطرس حرب، الخبير في القانون الدستوري الوزير الأسبق الدكتور خالد قباني، والدكتور محمد علي مقلد.

قدّم المشاركون د. خالد زيادة الذي ألقى كلمة جاء فيها: «أرحب فيها بأصحاب المعالي والسعادة باسم «النادي الثقافي العربي» الذي يكرّم اليوم أحد حكماء السياسيين اللبنانيين السيد حسين الحسيني الذي كان له الدور البارز في رئاسة المجلس النيابي الذي اجتمع في الطائف وصاغ البنود الإصلاحية التي أصبحت جزءاً من الدستور اللبناني الذي أُقرّ في تشرين الأول / أكتوبر عام ١٩٨٩، أي قبل قرابة أربعة وثلاثين سنة من لقائنا الآن لتحدث عن الطائف ممارسة وحاضراً ومستقبلاً.

أربع وثلاثون سنة كانت كافية لتطبيق البنود الإصلاحية من تشكيل اللجان الوطنية لإلغاء الطائفية السياسية، وكانت كافية لانتخاب مجلس نيابي على أساس وطني وليس على أساس طائفي، وانتخاب مجلس شيوخ يضم الطوائف الرئيسية التي تنظر في الأمور المصيرية. وكانت كافية للشروع في إعداد ما يلزم من قوانين لتطبيق اللامركزية الإدارية.

والذين اجتمعوا في الطائف واتفقوا على هذه البنود الإصلاحية، كانوا ينظرون إلى لبنان المتصالح والمندمج في محيطه العربي. بل كانوا يأملون أن يصبح لبنان بعد سنوات الحرب، نموذجاً للعيش المشترك، طالما أن الدستور نصّ في مقدمته أن لا شرعية لأي سلطة تناقض العيش المشترك.

والذي رأيناه وعشناه خلال السنوات المنصرمة بين إقرار البنود الإصلاحية وبين يومنا هذا، أن الجهود قد انصبّت على منع تطبيق الطائف، فلا شكّلت لجنة وطنية لإلغاء الطائفية السياسية، ولا أقرّت اللامركزية الإدارية، ولا دبّت الحياة في المجلس الاقتصادي - الاجتماعي. ورأينا كل الممارسات التي تناقض العيش المشترك وتزيد من الانقسامات الطائفية والمذهبية. وقد حدث كما رأينا وعشنا إقرار قانون مختلف في كل استحقاق انتخابي دون أن ينطبق واحد منها على الشرط الذي حدّده الدستور، حتى وصلنا إلى أسوأ قانون انتخابي ممكن تخيله في الدوريتين السابقتين. ولو طبّق الطائف لما كنا وصلنا إلى ما وصلنا إليه من انهيار لمالية الدولة ولمؤسساتها وللقطاعات السياحية والمصرفية والتربوية والطبية كما هو حاصل الآن.

لكنّ الذين اجتمعوا في الطائف كانوا يفترضون أن الإصلاح يحتاج إلى إصلاحيين يتولون شؤون الدولة والمجتمع، وليس إلى أمراء طوائف وأمراء الحرب.

لقد فاتت على اللبنانيين فرصة تاريخية، وهدر للزمن وللطاقات. وكان تطبيق الطائف سيجعل من لبنان دولة مدنية، وليس دولة رؤساء أحزاب وطوائف، تتناش الصلاحيات وتتقاسم الحصص.

في سبيل النقاش حول حاضر الطائف ومستقبله تشرفنا بدعوة كل من الشيخ بطرس حرب والدكتور خالد قباني والباحث الدكتور محمد علي مقلد. ونبدأ مع الدكتور محمد علي مقلد.

مقلد

المفكر والكاتب والأكاديمي الدكتور محمد علي مقلد تقدم بمداخلة بعنوان: «في نقد الطائف نصاً وممارسة» وقال: شكّل اتفاق الطائف مخرجاً للميليشيات المتحاربة العاجزة عن الاستمرار في حروب خاسرة. وحده النظام السوري ظل يمتلك الكلمة الفصل، خصوصاً بعد منحه ثقة عربية ودولية، جعلته شريكاً عن بعد، في اختيار مفردات الاتفاق وصياغاته. فيما كان النواب اللبنانيون المجتمعون في مدينة الطائف برئاسة رئيس البرلمان حسين الحسيني، يركّزون اهتمامهم على توزيع الصلاحيات داخل السلطة السياسية.

نجح الاتفاق في إيقاف الحرب وفشل في معالجة أسبابها، لأن واضعي النصوص أي البرلمان والنظام السوري، انطلقوا من تشخيص مغلوط اختزلوا فيه الأسباب بالصلاحيات والطائفية. ففي غياب صلاحيات ما قبل الطائف أمكن لرئيس الحكومة أن يعطل الدولة

يوم اعتكف رشيد كرامي، وفي غيابها ما بعد الطائف، أمكن لرئيس الجمهورية إميل لحود أن يعطل الدولة وللرئيس ميشال عون أن يدمرها.

أما الطائفية فهي ليست سوى شكل من أشكال التعدد والتنوع في المجتمع، لا حل له في أنظمة الاستبداد، وحله موجود في الأنظمة الديمقراطية. هي في لبنان موجودة في المجتمع، لا في النظام. النظام ليس طائفيًا. أهل النظام الذين يستثمرون في الطائفية هم الطائفيون. هذا يفسر كيف أن الرأسمالية اللبنانية كانت تدار بعقل سياسي قروسطي.

في الاتفاق مصطلحات كثيرة تتعلق بالمسألة الطائفية في لبنان، «ميثاق العيش المشترك»، «خارج القيد الطائفي»، «أساس وطني لا طائفي»، «إلغاء الطائفية السياسية»، «إلغاء قاعدة التمثيل الطائفي»، «دون تخصيص أية وظيفة لأية طائفة».

لا تجدي الوصفات الطائفية في علاج الطائفية، لا العلمنة ولا إلغاء الطائفية السياسية ولا قانون اختياري للأحوال الشخصية. هذه كلها تستنفر الغرائز بالسرعة التي يحددها رواد الزجل الطائفي ومقاولوه، سياسيين ورجال مخبرات من كل الرتب، ورجال دين من كل الألوان والقلنسوات والعمام.

وصفة واحدة يهرب المسؤولون من تجرعها، من شأنها نقل البلد من الولايات إلى الوطن، الوصفة هي الدولة. دولة القانون والمؤسسات والكفاءة وتكافؤ الفرص والفصل بين السلطات وتداول السلطة، دولة الحريات الديمقراطية والعدالة الاجتماعية. مبدأ الكفاءة يحل جزءاً من المشكلة، والقانون يتكفل بجزء آخر فيعاقب سياسيين يدعون حقوقاً للطوائف.

في باب الإصلاحات منحت وثيقة الوفاق الوطني رؤساء الطوائف اللبنانية حقوقاً سياسية (مراجعة المجلس الدستوري في ما يتعلق بالأحوال الشخصية وممارسة الشعائر الدينية)، «تأميناً لمبدأ الانسجام بين الدين والدولة، فخلقت مسوّغاً لانتهاك الدستور، انطلاقاً من المبدأ (ي) الذي ينص على أنه لا شرعية لأي سلطة تناقض ميثاق العيش المشترك».

الدين والدولة حقلان من النشاط البشري لا تقوم العلاقة بينهما على العواطف والمشاعر، بل على مبدأ الفصل بين السلطات. الدول الحديثة لا تقبل أن ينازعها أحد على سيادتها، لا سلاح غير سلاحها ولا قوة غير قواتها الأمنية ولا قانون أو دستور غير دستورها. لذلك فإن الإشارة الواردة في اتفاق الطائف إلى قانون الأحوال الشخصية المختزل في السجل اليومي بالزواج المدني تدرج، كما سائر الشعارات المتحدرة من شجرة العائلة ذاتها، في سياق حوار عقيم يؤجج المشاعر الطائفية.

نقترح تعديلاً مزدوجاً على الاتفاق، يقضي الشق الأول بأن تلغى من اللغة السياسية الرسمية كل المصطلحات والعبارات التي تحيل إلى تصنيف اللبنانيين على أساس طائفي، بما في ذلك الكلمات التي تُطلق بحسن نية، كالشراكة والعيش المشترك. نحن مواطنون لبنانيون فحسب.

أما الشق الثاني فيقضي بسنّ قانون للأحوال الشخصية يخص الدولة يضاف إلى القوانين المذهبية ولا يحل محلها، على أن يوكل البت بقضايا الأحوال الشخصية إلى القضاء المدني الذي يحكم باسم الشعب اللبناني، استناداً إلى قانون الدولة أو أي قانون مذهبي يختار المواطن الاحتكام إليه.

في النص أيضاً لا يتساوى الرؤساء أمام القانون. الشروط التي ينبغي توافرها تجعل من محاسبة رئيسي الجمهورية والبرلمان أمراً مستحيلاً، فيما محاسبة رئيس الحكومة أمر ممكن أمام المجلس النيابي أو الإقالة عن طريق بدعة الثلث المعطل.

أما في الممارسة فقد تعاون السياسيون اللبنانيون مع نظام الوصاية على إلغاء الجوانب الإيجابية من الاتفاق باعتماد إجراءات تطبيقية، هي في الحقيقة أحد أشكال تعليق الدستور، على الطريقة المعتمدة في جمهوريات الوراثة. حين اكتشف اللبنانيون ذلك واعترضوا عليه حلت الكارثة باغتيال رفيق الحريري.

أول مظاهر تعليق الدستور بدعة الترويكاً. بموجها صار للبنان ثلاثة رؤساء بدل رئيس واحد. مجلس رئاسي بصلاحيات محدودة جداً. أما القرارات الكبرى فمناطة برأس النظام الأمني في عنجر ودمشق، وما الترويكاً سوى جهازه التنفيذي.

فكرة الدولة لم تكن من أولويات جبهة الممانعة في إعادة البناء. نظام الوصاية مشغول بإدارة الشأن اللبناني على إيقاع إستراتيجية تسعى إلى تمديد حالة اللاتسوية مع إسرائيل حتى آخر مقاوم في جمول وآخر مظهر من مظاهر السيادة الوطنية، وحتى تحويل الجنوب كجاره الجولان من قبله مادة للمساومة، لهذا السبب بالذات تفاجأت الممانعة بانسحاب الجيش الإسرائيلي وارتبكت عندما طرح عليها بسط سيادة الدولة على الجنوب بواسطة الجيش اللبناني.

أولويات السلطة اللبنانية كانت مدوزنة على نهج الوصاية. إما معه إما ضده. النائب في البرلمان كما الوزير في الحكومة كانا يعملان كمخبرين في جهاز الأمن السوري. أما المعارضة الصريحة والمضمرة فكانت تربكها العلاقة بالشقيقة، أي احتلال أم وجود أم علاقات مميزة؟ أيّاً يكن الجواب، المهمات المترتبة عليه مغلوطه.

تم اختزال النظام الديمقراطي البرلماني بالمحاصصة بمعناها السلطاني، أي المراجعة والمخامسة والمزاورة والمساواة، وهي صيغ متنوعة لتنظيم العلاقة بين الفلاح والإقطاعي في الولايات العثمانية (...إذا بدك عطيه من حصتك) أخطر ما في هذه الظاهرة أن الحصص كانت دوماً من نصيب متنفذين ومراكز قوى حزبية بارعة ببيع الجماعة أو هام الدفاع عن مصالح الطائفة (...المارونية السياسية والشيعية السياسية نموذجاً).

بعد انسحاب القوات السورية بدل تعليق الدستور انتهاكه الفاضح بالجملة والتفصيل. عدم الفصل بين السلطات. تحويل القضاء من سلطة إلى جهاز إداري، مصادرة حق المجلس الدستوري بتفسير الدستور، استبدال الكفاءة بالزبائنية، الإمعان بالممارسة الطائفية، لا مجلس شيوخ ولا برلمان خارج القيد الطائفي، محاصصة في الوظائف العامة

والحكومات وتصنيف الوزارات بين سيادية وخدمانية وسواها، تخصيص بعض المراكز الحكومية والإدارية كأنها ملكيات خاصة بزعماء الطوائف، عدم احترام المهل الدستورية، تعطيل المؤسسات الحكومية وإقفال البرلمان ومعه الوسط التجاري..

كان ينبغي أن يحال المرتكبون بتهمة الخيانة العظمى. لكن المجرم راح يكرر فعلته بدم بارد، عندما أوكل الطائف بناء السلام إلى صنّاع الحرب، واليوم يتولى أرباب الفساد أمور الإصلاح.

أميل إلى الاعتقاد بأن المعارضة اليوم لن تكرر أخطاء الماضي. فهي تعلّمت من بعضها، كما إن ثورة السابع عشر من تشرين ألزمتها بحمل قيم جديدة، على رأسها تعميم الوعي بأهمية دور الدولة.

قباني

* الوزير السابق الدكتور خالد قباني: قال: « حسين الحسيني والطائف»: غادرنا الرئيس حسين الحسيني وفي قلبه حسرة على الطائف، وعلى ما آل إليه لبنان، من انهيار وتدمير ممنهج، لنظامه ودستوره ومؤسساته واقتصاده، وخاصة لعيشه المشترك. هل نذكر؟ بل يجب أن نذكر، لأن ما آل إليه لبنان في السنوات العشر الأخيرة، هو أمضى وأمر من الحرب الأهلية.

نذكر بأن اتفاق الطائف جاء في أعقاب حرب أهلية مدمّرة، دامت أكثر من خمس عشرة سنة، قسمت البلاد، وباعدت ما بين اللبنانيين، وضربت الاقتصاد، وهجّرت العائلات من قراهم ومدنهم، ودفعت باللبنانيين إلى الهجرة والانتشار في كل أصقاع الأرض، وخلّفت الخراب والدمار في كل مكان من أرض لبنان، وأورثت الحقد والكراهية والجراح في القلوب والنفوس، وقضت على ما كان يجمع اللبنانيين من عيش مشترك، استظلوا تحت ظلاله الوارفة رداً طويلاً من الزمن، ونسجوا من خيوطه الذهبية صيغة حياة فريدة ونموذج دولة ديمقراطية، أساسها الشراكة والعدالة والمساواة والكرامة والحرية.

لم يكن اتفاق الطائف وليد إرادة خارجية، بل جاء استجابة لصرخة اللبنانيين من كل الطوائف بضرورة إنهاء الحرب والاقتيال الدامي، لأن هذه الحرب تحولت إلى عبثية لا منتصر فيها، بل الكل خاسر، ولأنها قد استنفدت كل أهدافها وطاقاتها وإمكاناته، بل تجاوزت حدودها الداخلية لتشكّل خطراً كبيراً على المنطقة بأسرها، وربما على الأمن والسلام الدوليين، فكانت دعوة جامعة الدول العربية التي انعقدت في المغرب سنة ١٩٨٩، من خلال اللجنة الثلاثية التي انبثق عنها اللقاء البرلماني الذي دعي للاجتماع في مدينة الطائف في المملكة العربية السعودية للتباحث والعمل على وقف الحرب اللبنانية، وإيجاد حلول لأزمات لبنان. وما عزّز من نجاح هذا اللقاء البرلماني أنه تمّ في مناخ إقليمي ودولي ملائم ومشجّع. فالدول الكبرى التي كانت تمولّ هذه الحرب، أو

كانت شريكة فيها بشكل أو بآخر، نتيجة الصراعات والنزاعات فيما بينها على السلطة والنفوذ، والتي كانت تتقاتل على ساحات الآخرين، من الدول التي تعاني من ضعف بنائها الداخلية أو انقسامات سياسية أو طائفية أو عرقية. أدركت في ما بعد، أن التنازع المسلح على ساحات الدول الإقليمية، لم يعد يجدي، ولم يأت بحل لهذه النزاعات التي توسعت وتعمقت، وباتت تشكل خطراً على السلام والأمن الدوليين، ما لبثت أن أوقفت من اندفاعها نحو إذكاء الفتن والحروب في هذه الدول، وتبنت إستراتيجية جديدة في حل نزاعاتها وصراعاتها الدولية، تقوم على التهدئة وإطفاء بؤر التوتر وساحات الاقتتال، والتوجه نحو الحوار البناء لحل هذه النزاعات. في هذه الأجواء والمناخات الإقليمية والدولية المؤاتية، جاء اتفاق الطائف ليلبي حاجة اللبنانيين إلى السلام الداخلي، وحاجة الدول الكبرى المتنازعة أيضاً، إلى وضع حد للحروب وإطفاء بؤر التوتر في كل مكان من العالم، فكان للبنان نصيب من هذه الإستراتيجية.

ولا يعني ذلك أن اتفاق الطائف ولد في ساعته، ولكن الحقيقة أن اللبنانيين، والقوى السياسية المتصارعة، ومعها الدول العربية المساندة لم تتوقف عن السعي إلى حل النزاع السياسي الداخلي، الذي تحول إلى مواجهة عسكرية بين كل الأطراف، فكانت اللقاءات والندوات وورش العمل، والمؤتمرات والاقتراحات والمشاريع المختلفة لإيجاد صيغة سياسية تحظى بموافقة اللبنانيين حول نظامهم السياسي وتضع حداً للحرب القاتلة، فكانت وثيقة الوفاق الوطني، والحصيلة المباشرة، وقف الحرب الأهلية، وإعادة تكوين المؤسسات الدستورية، والشروع في ورشة البناء والإعمار.

من هناك، من قصر المؤتمرات في الطائف، انطلقت صرخته المدوية، بصوته المتهدج، المفعم بالقلق والأمل، أن أنقذوا لبنان الوطن والدولة، إننا هنا لنقوم بعملية إنقاذ تاريخية ومصيرية، وأن لا مكان للفشل.

قال الرئيس الحسيني في كلمته في افتتاح اللقاء النيابي في ٣٠/٩/١٩٨٩، لا أجد حاجة إلى وصف المأسى الرهيبة بسبب هذه الحرب، إلى التعبير عن مدى رفض اللبنانيين لها، ورغبتهم بإيقافها، فلا أحد في العالم يجهل ذلك. إلا أن هذه الخطوة، لن تكون خطوة ثابتة، ما لم تبدأ مسيرة الوفاق الوطني اللبناني، وإحياء المؤسسات الدستورية، وصولاً إلى إعادة بناء الدولة، وتحرير الأرض، وبسط سلطة الدولة اللبنانية على كامل التراب اللبناني، وعودة لبنان صحيحاً معافى إلى أسرته العربية، مؤدياً دوره ومسهماً بقسطه في قضايا العرب ومستقبلهم. لسنا هنا لاتخاذ المواقف الإعلامية، إننا هنا في فرصة نادرة لإظهار إرادة اللبنانيين في العيش المشترك. إننا هنا لا لنجادل جدالاً عقيماً في عروبة لبنان، فوجودنا هنا، على هذه الأرض، وفي هذا الإطار، ومن ضمن الإقرار والدعم الدوليين، للدليل كاف على عروبة لبنان، بل في ذلك تأكيد وتحقيق لعروبة العرب. ولسنا هنا للتفاوض كأننا أطراف متحاربة، نحن هنا لتعاون في إيضاح الصيغة المطلوبة، الصيغة التي تطلبها إرادة شعبنا في إنهاء الحرب وإقامة الحياة الكريمة في

كنف الدولة، في كنف دولة مستقلة، في كنف دولة القوانين والمؤسسات. لسنا هنا لنأخذ من فئة ونعطي فئة، نحن هنا لنأخذ من كل الفئات، لنعطي دولة واحدة لكل اللبنانيين. لسنا هنا لنرضى بأن تكون فئة من اللبنانيين مظلومة وفئة أخرى ظالمة، فئة محرومة وفئة حارمة، فئة حاكمة وفئة محكومة، فئة خائفة وفئة مخيفة. لسنا هنا لنستغل قضايا الشعب من وحدة وتحرير وعدالة ومساواة، من أجل مصالح فتوية أو حزبية أو شخصية. لسنا هنا لاستعداد الأصدقاء والأصدقاء، والقفز خارج التاريخ وفوق الجغرافيا، ومصادقة الأعداء والاندفاع في الطريق المسدودة وتوهم المستحيلات. نحن هنا معاً، جنباً إلى جنب، في عزم وواقعية وأمل، ولا بد لنا أن ننجح.

نجاحنا يحفظ أصدقاء لبنان إلى جانب لبنان، فشلنا يدفع العالم إلى التخلي عن لبنان. نجاحنا يفتح الطريق إلى السلام، طريق الوحدة والاستقلال، طريق المستقبل، فشلنا يفتح الطريق إلى الجحيم والضياع والفوضى، نجاحنا حفظ للأمانة، فشلنا لا وفاء فيه، لا يحفظ حقاً ولا يؤدي أمانة ولا شيء فيه إلا الخسران، إنَّ خبرتكم سوف تجنبكم سلوك الطرق المسدودة، فمن الطرق المسدودة أن تتصور أن فئة، مهما يكبر عددها، أو يشتد ساعدها، قد تنجح في فرض رأيها ومتطلباتها على الفئة الأخرى، ومن الطرق المسدودة أن نتخيل صيغة تقوم على أن يدير كل منا ظهره للآخر، ونتوهم من بعد، أن في ذلك غاية السلامة والأمان.

كأنه الآن ينظر إلينا، يخاطبنا، من عليائه، محذراً، وقد عادت إليه كل مخاوفه وهواجسه وشكوكه، من مغبة التخلي عن هذا الإنجاز التاريخي الذي يحفظ الوطن ويقيم الدولة ويعزز السلام الأهلي ويؤكد على العيش المشترك وعلى وحدة اللبنانيين ووفاقهم الوطني، وهو ما رمى إليه اتفاق الطائف.

ولعل أهم ما في اتفاق الطائف أنه عالج مشكلات الماضي وهواجسه، وأوجد حلولاً لهذه المشكلات وللصراعات والنزاعات التاريخية الدائرة حول مسألة نهائية الكيان اللبناني، والهوية القومية، والهوية الطائفية، والمشاركة في الحكم، من جهة، وفتح النظام السياسي على التغيير والتطوير من جهة أخرى.

أقر اتفاق الطائف مجموعة من القواعد والمبادئ الأساسية في الحكم وانتظام عمل المؤسسات، تؤمن فرصاً لبناء الوطن والدولة، وتشكّل نموذجاً للعيش المشترك، وأهمية هذه القواعد والمبادئ، أنها باتت جزءاً من الدستور ومن مقدمته، حيث إذا طبقت بحسن نية، لكانت كفيلة بتحويل لبنان إلى نموذج حضاري للعيش الإسلامي - المسيحي المشترك ومقتضياته.

لم يجر اتفاق الطائف بصورة كاملة، وما نُفِّذ منه كان مجتزئاً وبصورة تخالف مضمونه، وهو ما أزعج الرئيس حسين الحسيني وآلمه. اختصرت المؤسسات وغاب دورها، ودخلت البلاد في صراع من نوع آخر، صراع النفوذ واقتسام الحصص والمغانم، وتوزّعت الطوائف والسلطات والمؤسسات في ما بينها، وازدادت المشاعر الطائفية

والمذهبية حدّة حتى بلغت أوجها، وادّعت الكتل والأحزاب السياسية تمثيل الطوائف في الحكم، والدفاع عن حقوقها، خلافاً لأحكام الدستور، بما يؤمن غطاءً سياسياً لها ويحصّنها من كل مسؤولية أو محاسبة في ممارسة شؤون الحكم، وبما يُخرج نظامنا السياسي الديمقراطي البرلماني عن طبيعته وجوهره، وتحكّمت موازين القوى الداخلية في إدارة الحكم، نتيجة الصراعات الإقليمية والدولية الضاغطة، وما تفرضه هذه الموازين من قواعد في التعامل وفي ممارسة السلطة، بعيداً عن أحكام الدستور، بل وخروجاً عليها. لم تكن الحياة السياسية والدستورية في لبنان، بدءاً من إقرار اتفاق الطائف، وتحويل الإصلاحات السياسية التي تضمّنها إلى مواد في الدستور، ترجمة صادقة لأحكام الدستور، ولما احتواه من أسس ومبادئ وقواعد، كما يقتضي أن تكون، وباعتبار هذا الدستور خاصة ما جاء في مقدمته، معبراً عن أمانى الشعب اللبناني وطموحاته وتوجّهاته، وعن خياراته الأساسية وتطلّعاته إلى حياة آمنة ومستقرة، وبناء دولة ديمقراطية قوامها الحرية والمساواة والعدالة، بل اتجهت الحياة السياسية والدستورية اتجاهات ومسارات أخرجت الدستور، بما هو نظام حياة وخريطة طريق، عن مساره الطبيعي الصحيح، ونقضت أحكامه، أو في ما خصّ المسألة الطائفية أو المشاركة في الحكم أو قانون الانتخاب الذي يعتبر حجر الزاوية في كل إصلاح سياسي، أو في ما يرتبط بصلاحيات رئيس الجمهورية، بما كان له الأثر الكبير في عدم استقرار الحياة السياسية والدستورية في البلاد، بما أدى إلى تسارع الخطى نحو انهيار لبنان.

لم يستطع الرئيس الحسيني، النائب في البرلمان اللبناني، أن يتحمل هذا السقوط المريع للدولة، وهو لم يقصّر لا في التنبيه ولا التحذير، ولا في تبيان المحاذير والمخاطر لتدأرك الأمور قبل وقوع الكارثة الكبرى، ولا ارتضى أن يكون شاهد زور على ما تشهده البلاد ومؤسسات الدولة الدستورية والسياسية والمالية والاقتصادية والاجتماعية من تدمير ممنهج ومنظم، فآثر الاستقالة والانسحاب من الحياة السياسية، والعودة إلى النضال الوطني والديمقراطي، والانخراط في صفوف المواطنين والبدء بعملية الإنقاذ. وقد جاء في كلمته أمام مجلس النواب الذي أعلن فيها عن استقالته:

« أقول بصدق، أكثر ما ينطبق على وضع الناس القول المأثور: «الناس من خوف الذل في ذل». تعلمون أنه منذ بيان حكومة الرئيس رياض الصلح عام ٤٣ والتمنيات التي تضمّنها البيان وحتى الآن قيّض لنا وطن ولم يُقيّض للوطن دولة لتحمي الوطن.

نستغرب ما حصل لنا مؤخراً، حيث بتنا أمام حالةٍ دفعتنا إلى عنف السلاح والمال، وكلّ عنفٍ إكراه. ومع تفتيت السلطة السياسية لا يمكن وضع أيّ استراتيجية سياسية كانت أو اجتماعية أو اقتصادية، طالما نحن لم نقم الدولة.

هناك تعاطف للأزمات وتفارق للسلطات، ومعالجة المشاكل التي أثارها الحوار الماضي عام ٢٠٠٦ تقتض فهماً شاملاً لاستقراء الأحداث واقتراح الحلول والتدابير باعتبار أن الحدث لا يحمل معنىً واحداً، إذ نحن إزاء أحداث تاريخية.

الخطاب السياسي، بمجموعه، لا يرتقي إلى مستوى البناء المنطقي، ومن الطريف أن يكون هذا الخطاب مدعاة فخر لأصحابه إزاء مهمات تاريخية استثنائية.

الوطن في خطر أكبر بكثير ممّا أنتم تعتقدون. لم أرَ في حياتي السياسيّة التي تقارب النصف قرن، في الحرب والسلم، في الحكم والمعارضة، تناقضاً كهذا التناقض.

لم أرَ في حياتي السياسيّة تمزيقاً للدستور كهذا التمزيق، حيث ندفع بنصّ الدستور إلى أن يكون استهزاءً بروحه.

إنّه لأمرٌ محزنٌ حقّاً أن يستمرّ هذا المشهد:

كأننا لم نتعلّم من تجارب الماضي،

كأننا نريد دولةً بلا مؤسسات،

كأننا نريد وطناً بلا مواطنين.

وإن لم يكن الأمر كذلك، فما السبب في عجزنا، بعد كلّ هذه التجارب، عن الاتفاق على قانون انتخابٍ صالح، ووفقاً لأحكام وثيقة الوفاق الوطني والدستور؟..

ومن السهل، بل من الحقيقة أن نقول إنّها مسؤوليّة الطبقة السياسيّة. لكنني أجد نفسي مجبراً على القول الصريح: إنّها مسؤوليّة الطبقة الماليّة المتحكّمة والطبقة الثقافيّة المعطّلة. إنّ أغرب ما في الأمر هو أن نكون مدعوّين إلى الفرح بتعليق قيام الدولة، وإلى تقديم الشكر.

وأمام هذه الحقيقة، حقيقة أنّ السلطة قادرةٌ إذا أرادت، وحقيقة أنّها حتى الآن لا تريد. أجدني مضطراً إلى إعلان استقالتي من عضوية هذا المجلس، عودةً منّي إلى أصحاب الثقة التي باسمها يكون عملي.

ولن يمنعي غيابي عن مركزٍ أو وجودي فيه، من القيام بواجبي الوطني الذي لن أحيده عنه.

رأيت لبنان وطناً ورأيت اللبنانيين مواطنين، وقد عملتُ، وقد أصبح المرء عبئاً أمام ما أراد، إلّا أنّ للفرد أن يعرف حدوده». (انتهى كلام الرئيس الحسيني).

أمران شكّلاً همّاً كبيراً وهاجساً وطنياً، عند الرئيس الحسيني، فكانا الأقرب إلى قلبه وضميره ووجدانه الوطني، ويعتبرهما سياجاً للوطن ولأمن البلاد ووحدتها، وهما استقلال القضاء والعيش المشترك.

الهمّ الأول، جعله يدعو للعمل على تحقيق استقلال السلطة القضائية من أجل استقامة العدالة في لبنان واستقرار الحياة السياسيّة، فوجود القضاء، كما يقول وجوداً واجباً، بما هو سلطة مستقلة ليس حقاً خاصاً له أو منحة يتلقاها من سلطة أخرى غيره، هو شرط اختصاص قائم به، ومسؤول عنه، في نسق تام مع أسس النظام، وفي علاقة شرطية مع مقام دولة القانون، كما إنه الضمانة اللازمة لما ينص عليه الدستور من حريات وحقوق وواجبات تشكّل ميثاق العيش المشترك. وبوحي من هذا الإيمان

والقناعة، تقدم من مجلس النواب باقتراح قانون تحت تسمية « قانون السلطة القضائية»، بما يؤمن استقلال السلطة القضائية وكرامتها ودورها في تعزيز حكم القانون والنزاهة وبناء دولة الحق.

والهَمّ الثاني، استغرق كل حياته السياسية وعمله النيابي والشعبي والوطني، لأن العيش المشترك كان الحامي والحاضن لتاريخ لبنان وصَمَام الأمان لهذا الوجود الإسلامي - المسيحي الفريد وضمنان حريته واستقلاله وسيادته، ومن منّا لا يتذكر ولا يقدر الدور الكبير الذي قام به الرئيس الحسيني في لقاءاته مع المرجعيات الدينية وخاصة مع البطريرك صفيير، ومع الفاتيكان والكرسي الرسولي في روما، من أجل التحضير لاتفاق الطائف، والتأكيد على العيش المشترك لحماية لبنان، ودوره في تأصيل وجود لبنان الوطن والرسالة.

وقد جاء في مذكرة بكركي الصادرة في ٥ شباط ٢٠١٤ تأكيداً على ذلك، أن على اللبنانيين أن يعوا ويدركوا أن مشروعهم الوطني لا يمكن أن يتجذر في الواقع، وأن يستمر إلا إذا أنتج دولة قوية عادلة وقادرة. وأن أكثر خطر على نظامنا السياسي وعلى الاستقرار هو انجرار أهل السياسة إلى الاستقواء بالخارج في الصراع السياسي الداخلي، وإلى التفرد بالسلطة أو اتباع سياسة الإلغاء والهيمنة والغلبة والطمع بالسلطة، لأن ذلك سيأخذ لبنان إلى الهاوية. وأن سر بقاء لبنان واستمراره رغم الصدمات والفتن والأزمات والحروب، يكمن في العيش المشترك بين اللبنانيين الذي يؤمن مناعتهم وحصنهم، ويشكل ضماناً وجودهم وحريتهم وسيادتهم واستقلالهم. وهذا ما أكدّه البطريرك مار بشارة بطرس الراعي عندما قال في هذه المذكرة، «ليست مقولة العيش معاً التي يتمسك بها اللبنانيون شيئاً عريضاً أو شعاراً مرحلياً، إنما هي لب التجربة اللبنانية».

كان فهم الرئيس الحسيني للبنان، كياناً وصيغة ودوراً وعيشاً مشتركاً، قدوة ومثالاً، استقر لبنان كبيراً وعميقاً في قلبه وضميره، وكان هاجسه الكبير، قبل الطائف وخلال وبعد. لم يفقد إيمانه بلبنان وبقدرة شعبه على القيام من جديد والعودة إلى الحياة، كان عمله في المؤتمر ودوره وسهره وصبره وإصراره على النجاح، وإنقاذ لبنان مشهوداً، كان شهادة حق على وطنيته وإيمانه العميق بلبنان وما يمثله من قيم وقدرات وغنى طبيعي وروحي، خصّه الله به، ولم يعطه لغيره، فرحته كانت عظيمة، لا حدود لها، عندما أعلن اللبنانيين جميعاً نجاح مؤتمر الطائف وإصدار وثيقة الوفاق الوطني في الثاني والعشرين من تشرين الأول ١٩٨٩، مشروع القانون الدستوري الذي تضمن الإصلاحات الدستورية التي احتواها اتفاق الطائف. شاركته في كل الاجتماعات وجلسات الحوار التي عقدها مع أعضاء اللقاء النيابي في الطائف، وفي أعمال اللجنة ١٧ التي وضع الرئيس الحسيني بين أيديها مشروع وثيقة الوفاق الوطني للنقاش. عندما دعا السفير السعودي وليد البخاري للاحتفال بذكرى مرور ٣٣ سنة على اتفاق الطائف في قصر الأونيسكو في بيروت بتاريخ

٢٠٢٢/١١/٠٥، توجهت بعد انتهاء الاحتفال مباشرة إلى منزل الرئيس الحسيني، كان وحيداً يعمل في مكتبه الصغير، وعندما لمحني، سارع إلى استقبالي والترحيب بي كعادته، فبادرته بالقول: «سيدرك التاريخ كلما ذكر الطائف». فأجابني: «كنت الشريك الصادق والمؤتمن في هذه الأمسية الطويلة». وكانت جلسة حميمة استذكرنا فيها الطائف، بعدها رافقني حتى المصعد مودعاً.

كان عناق طويل ومؤثر، لم تمضِ أسابيع قليلة حتى أسلم الروح لبارئها، كان الوداع الأخير.

غادر الرئيس حسين الحسيني وفي قلبه حسرة على ما آل إليه لبنان من انهيار ودمار. ظلّ الرئيس الحسيني فهل ينصفه الوطن!!؟

حرب

الوزير السابق الشيخ بطرس حرب تحدث تحت عنوان: تطوير الطائف وقال: أحتاج إلى ساعات طويلة للتحدث عن هذا الرجل.

وبصرف النظر عن ما كان يربطني به من علاقات ودّ وصداقة ونضال سياسي وبرلماني مشترك، وبالرغم من عدم اتفاقنا الدائم الذي لم يفسد ودنا مرة، أختصر فأقول: إنه آمن بقدرة اللبنانيين على بناء الدولة الديمقراطية السيدة، وسعى إلى تحقيق ذلك، وصُدم ودُبح على يد منظومة المصالح والأنانيات التي دمّرت لبنان وأصيب بالخبية، فانسحب بكرامة، معلناً أنه «لم ير في حياته السياسية تمزيقاً للدستور كهذا التمزيق» كأننا نريد دولة بلا مؤسسات، ووطناً بلا مواطنين، و«أن السلطة قادرة إذا أرادت، ولا تريد» و«أن المواجهة تقوم في الأساس على المبادرة إلى فرض تطبيق للدستور، بما ملكت أيدي المواطنين، وصولاً إلى تحريرهم من الوصايات الطائفية السياسية وتحرير لبنان من الوصايات الأجنبية».

هذا بعض ما قاله في خطاب استقالته من عضوية مجلس النواب، وهو الذي بذل كل ما استطاع لإنجاز وثيقة الوفاق الوطني وحاز لقب «عرّاب الطائف»، لم يتم مرة الالتزام بالطائف، أكان في ظل الهيمنة السورية أم في ظل السلاح غير الشرعي، أو كان في ممارسة من تولى الأحكام من اللبنانيين بتعمّد وتصميم وتواطؤ. ومن هذه الزاوية أرى السبب في استقالة الرئيس الحسيني عام ٢٠٠٨.

وما يدعوني أكثر إلى الأسف، هو أنني راهنت عند استقالته على حصول الصدمة الكهربائية التي تعيد النبض والحياة إلى الوطن، إلا أن هذه الاستقالة لم تصدم شعباً تائهاً منصرفاً بمعظمه إلى تحقيق مكاسبه الشخصية على حساب الوطن.

إن المهمة الموكولة إليّ ظالمة، لأنه يستحيل الرد على المواضيع الثلاثة في الوقت المحدّد لي، وكلّ منها يستدعي محاضرات طويلة، لذلك سأقتصر على الطرح دون التعليل والاسترسال.

أولاً- بماذا يجب أن يتم تطوير الطائف؟

آسف أن أقول أنّ لا مجال لأي تطوير في ظل هيمنة السلاح على الدولة واللبنانيين، واستمرار اللبنانيين في عدم احترام المواثيق الوطنية. أما الثغرات التي أثمرتها في الطائف:

١-مبدأ أساسي:

في اتفاق الطائف الذي تكرّس في الدستور، ثغرات أثمرتها يوم كنا في الطائف، وبعد عودتنا:

- ١ - ثبت أنها تعطل سير عمل السلطات الدستورية. ومنها عدم وضع مهل لرؤساء الحكومة والوزراء شبيهة المهل الموضوعة لرئيس الجمهورية في توقيع المراسيم والقوانين.
- ٢ - استقلالية مؤسسة مجلس الوزراء عن رئيسي الجمهورية ومجلس الوزراء (مقر خاص وإدارة مستقلة).
- ٣ - عدم توازن الأصول والأشكال في انتخاب رئيس مجلس النواب ونزع الثقة عنه (١/٢ + ١/٣) لأكثرية نسبية في الدورة الثالثة و٢/٣ لنزع الثقة).
- ٤ - في بدء سريان مهلة الـ ٤٠ يوماً لمشاريع القوانين المعجلة ووجوب عرضها في أول جلسة تبدأ بعدها المهلة.

٢- ما يجب تنفيذه:

- ١ - حل ميليشيات حزب الله وحركة أمل بغية استعادة حصرية السلاح للدولة والقرار السيادي وإخضاع الجميع للدستور.
- ٢ - توضيح أن الميثاقية هي بين المسيحيين والمسلمين وليست بين المذاهب.
- ٣ - تحديد أكثرية موصوفة (النصف زائد واحد) لإقرار المواضيع الأساسية المذكورة في المادة ٦٥ دستور.
- ٤ - إقرار اللامركزية الإدارية والتقسيم الإداري لصياغة قانون انتخاب على أساسها، واقتراحي الشخصي باعتماد الدائرة الفردية أو المتوسطة.
- ٥ - تعيين الهيئة الوطنية لإلغاء الطائفية.
- ٦ - في المرحلة الانتقالية: الالتزام بمبدأ التوازن الطائفي في التوظيف بالتعاقد والفاثورة وشراء الخدمات وعدم تخصيص وظائف أو وزارات لطوائف أو مذاهب محددة.
- ٧ - إعادة حق المواطنين بالطعن بالقوانين عن طريق الدفع بمخالفة الدستور أو مخالفة مبدأ تسلسل القواعد والنصوص بسبب عدم خضوع كل القوانين لرقابة المجلس الدستوري.
- ٨ - إقرار قانون إنشاء السلطة القضائية المستقلة إدارياً ومالياً.

٣-المقترحات الجديدة للتطوير:

- إعادة صلاحية تفسير الدستور إلى المجلس الدستوري، على أن يعاد النظر في آلية اختيار أعضائه.
- إصدار قانون باعتبار قضاة لبنان مستقلين حكماً، وتشكيل لجنة من خيرة القضاة المتقاعدين المشهود لهم بالكفاية والاستقامة، ومنحها صلاحية رفض استقالة من تعتبر وجوب بقاءه، وقبول الاستقالات الأخرى.
- اعتبار الأفعال الجرمية التي يرتكبها رؤساء الوزراء والوزراء المخالفة للقوانين من صلاحيات القضاء الجزائي العادي، والانتهاه من المنحى الحالي بمنحهم حصانة غير موجودة في الدستور.
- تكريس نصاب خاص لجلسة انتخاب رئيس الجمهورية في الدورة الأولى للانتخاب، وإجراء الدورات الأخرى في الجلسة عينها، واعتبار أي دورة انتخابية لاحقة للأولى دورة ثانية.
- احترام مطلق وصارم للفقرة الثالثة من المادة /٤٩/ دستور التي تمنع موظفي الفئة الأولى وما يعادلهم.
- وضع نص دستوري يمنع تعديل الدستور والقوانين لمصلحة شخص.
- وضع مهل لرئيس مجلس الوزراء والوزراء لتوقيع المراسيم والقوانين.
- إعلان حيادية لبنان مع التزامه بالقضايا العربية المشتركة.
- إنشاء مجلس شيوخ مع المجلس الحالي.
- منع الجمع بين النيابة والوزارة.
- وضع شروط للمرشحين لرئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء:
- * مستوفياً لشروط النيابة.
- * يتنازل عن أي جنسية أخرى.
- * يعلن ترشيحه بكتاب خطي رسمي.
- * لا يتجاوز عمره الـ ٧٥ عاماً مع إفادة طبية تثبت أهليته الجسدية والفكرية؟
- * التصريح عن ثروته في الجريدة الرسمية عند ترشيحه.
- تحديد مهل للاستشارات النيابية لتشكيل الحكومة، وعند الخلاف يعرض مشروع تشكيل الحكومة على مجلس النواب لحسمه.
- اعتبار النائب الذي يتغيب عن ٣ جلسات دون عذر شرعي مستقلاً حكماً.

ثانياً: الدور المقترح لمجلس الشيوخ

- عودة إلى ١٩٢٦
- عادة ينشأ في الدول الفدرالية.

– الصلاحيات المقترحة:

* النظر في القضايا المصرية الكبرى واقتراح المواضيع الأساسية الواردة في المادة ٦٥ / دستور باستثناء تعيين الموظفين.

الغاية منه:

تمثيل جميع الطوائف والمذاهب لتبديد هواجسها والحفاظ على حقوقها الأساسية والمشاركة في اتخاذ القرارات الوطنية.

الصعوبات:

- من يرأسه.
- التوازن يفرض رئاستين لكل من المسيحيين والمسلمين (مشروع مشكلة بين الأرثوذكس والدروز).
- وجوب تشكيل لجنة دستورية للبحث في علاقته مع بقية السلطات وطرق انتخابه وحصانة أعضائه وصلاحياته وآلية اتخاذ قراراته والسلطة التي ترأب ممارسته لهذه الصلاحيات.
- مع الأخذ بعين الاعتبار مدى انعكاس خلافه مع مجلس النواب على التشريع.
- ما يطرح السؤال من جدوى إنشائه مع الوجود التمثيلي للطوائف في مجلس نواب يُنتخب على أساس المناصفة:
- المبدأ: وجوب الالتزام بما اتفقنا عليه. فهو الإطار المنظم لكيفية حماية حقوق كل طائفة والدفاع عنها. وهو مركز الحوار الدائم بين الطوائف. وجوب دراسة آلية التمثيل.

ثالثاً: حدود اللامركزية الإدارية الموسعة على مستوى الوحدات الإدارية الصغرى (قضاء وما دون).

- التمييز بين اللاحصرية واللامركزية.
- في الأولى لا قرار للهيئات المحلية. والثانية منح السلطات المحلية المنتخبة صلاحية اتخاذ القرارات المرتبطة بمصالح محلية.
- اللامركزية الإدارية هي نقل سلطة القرار والموارد وتأمين الخدمات والمنافع العامة من الحكومة المركزية
- إلى مؤسسات أخرى أدنى من الحكومة، إنما بمسائلة ورقابة واستقلالية وتعاون في حدود القانون، ما يوجب إبقاء حق الرقابة الإدارية لأعمال السلطات المحلية للسلطة المركزية. فلا ترتبط بالسلطة المركزية بالتسلسلية الهرمية إلا أنها ليست مستقلة سياسياً بل تنحصر استقلاليتها بالجانب الإداري فقط.

فالسلاطات المحلية تبقى بحاجة للسلطة المركزية لتحقيق عمليات التنمية المحلية التي تتجاوز الحاجة المحلية للوحدة وتطاول وحدات أخرى كالطرقاات والتنمية والتخطيط.

والموضوع المركزي هو كيف ستقوم السلاطات المحلية بإيجاد التمويل اللازم للإطلاع بمسؤولياتها وحاجاتها.

ما يفرض توفير مصادر إيرادات مناسبة والبحث في فرض ضرائب محلية لتمويل تأمين المنافع والخدمات لمجتمع محلي. والضرائب المحلية تُفرض على السكان المحليين كالأمالك والآليات والمؤسسات التجارية المحلية.

أما في حال استفادة حكومات محلية أخرى من المشاريع كشق الطرق وحل مشكلة النفايات وإنشاء منتزهات عامة مثلاً، فعندها تلجأ الحكومة المركزية لتحويل أموال من عائداتها لتنفيذها. ما يطرح أسئلة عديدة أهمها:

- ١ - هل تمنح المجالس المحلية المنتخبة صلاحية فرض الضرائب المحلية، أم تفرضها ما يشكل موضوعاً حساساً يجب مقارنته بعيداً عن الآراء المسبقة.
- ٢ - المعايير المعتمدة لتوزيعها على الحكومات المحلية.
- ٣ - وإذا اعتمدنا حصر هذه الصلاحية بالسلطة المركزية، ما هي الشروط التي ستفرض على هذه التحويلات.
- ٤ - استدامة هذه التحويلات ليسمح للحكومات المحلية بإعداد موازاناتها للسنوات المقبلة.

النادي الثقافي العربي

ARAB CULTURAL CLUB

مسيرة من العطاء المستمر...



١٩٤٤ - ٢٠٢٢

شارع عبد العزيز - بناية يارد - ص.ب. ١١٣/٥٥٠٦ بيروت - لبنان

هاتف: ٣٤٥٩٤٨ / ٠١ - ٣٥٤٣٣٠ / ٠١ - فاكس: ٣٥١٨٤٧ / ٠١

info@arabculturalclub.com - www.arabculturalclub.com

مؤتمر وطني حاشد في الذكرى الـ ٣٣ لإبرام اتفاق الطائف في «الأونيسكو»

بدعوة من السفير السعودي في لبنان وليد بخاري عقد المؤتمر الوطني في الذكرى الـ ٣٣ لإبرام اتفاق الطائف، في قصر «الأونيسكو»، في السابع من تشرين الثاني ٢٠٢٢، في حضور رئيس حكومة تصريف الأعمال نجيب ميقاتي، وممثل الرئيس نبيه بري النائب كريم كباره، وزير خارجية الجزائر الأسبق الأخضر الإبراهيمي، الرئيس ميشال سليمان، الرئيس فؤاد السنيورة، مفتي الجمهورية عبد اللطيف دريان، الوزراء: جوني القرم، زياد المكارني، جورج كلاس، أمين سلام، وليد نصار، عباس الحاج حسن، ناصر ياسين وبسام مولوي، رئيس الحزب التقدمي الاشتراكي وليد جنبلاط، رئيس تيار «المردة» سليمان فرنجية، المنسقة الخاصة للأمم المتحدة في لبنان يوانا فروتيسكا، النواب: فادي علامة، ياسين ياسين، أكرم شبيب، أيوب حميد، إبراهيم منيمنة، عناية عز الدين، حسن مراد، بلال عبدالله، وليد البعيرني، أشرف ريفي، سامي الجميل، هاغوب بقرادونيان، آلان عون، سيزار أبي خليل، عبد الرحمن البزري، غادة أيوب، بيار بو عاصي، مروان حمادة، طوني فرنجية، وائل أبو فاعور، فؤاد مخزومي، ميشال معوض، نعمة أفرام، دوري شمعون وغسان حاصباني.

حضر أيضا النواب والوزراء السابقون: إدمون رزق، بطرس حرب، إيلي الفرزلي، نهاد المشنوق، اوديس كيدانيان، مروان شربل، هادي حبش، سمير الجسر، زياد بارود، وضاح الصادق، طارق متري، وطلال المرعبي، المطران بولس مطر، المفتي أحمد قبلان، وفد من «تيار الكرامة» يمثل النائب والوزير السابق فيصل كرامي، وحشد من السفراء العرب والأجانب والسياسيين والإعلاميين.

بعد كلمة افتتاحية، ألقاها الإعلامي وليد عبود، تم عرض شريط فيديو خاص عن توقيع اتفاق الطائف وأهميته في بناء لبنان ومساهمة الرئيس رفيق الحريري في إعادة إعمار لبنان ما بعد الطائف.

بخاري

بعدها ألقى السفير بخاري كلمته حول توقيت المؤتمر والرسالة منه والمضامين التي يحملها، وقال: «بداية أتوجه بالشكر لكل المشاركين والمشاركات في هذا المنتدى الذي يعكس اهتمام وحرص المملكة العربية السعودية، وهي الرسالة اليوم.

إن قيادة المملكة الرشيدة تحرص على الحفاظ على أمن واستقرار ووحدة لبنان، والأهم في هذا التوقيت هو أن نحافظ على الوفاق الوطني الذي هو تجسيد لمرحلة مَرَّ

بها لبنان وشعبه الشقيق، لذلك ارتأت جامعة الدول العربية وانبثقت منها اللجنة الثلاثية التي حرصت برعاية خدام الحرمين الشريفين - رحمه الله - الملك فهد بن عبد العزيز ودعم وجهود الرئيس الشهيد رفيق الحريري التي تكللت بمخرج يعكس الحفاظ على أمن واستقرار لبنان.

اليوم في أمس الحاجة إلى أن نجسد صيغة العيش المشترك في ركائزه الأساسية التي عالجها اتفاق الطائف وخاصة في تحديد محورية الكيان اللبناني والحفاظ على هوية لبنان وعرويته.

لقد حرصت المملكة وتحرص والمجتمع الدولي الذي يتمسك بمضمون اتفاقية الطائف من منطلق الحفاظ على صيغة العيش المشترك والبديل لن يكون إلا مزيداً من الذهاب إلى المجهول لا قدر الله.

نحن نعول دائماً على حكمة القادة في لبنان وعلى تطلعات الشعب اللبناني الذي يسعى دائماً للعيش بأمن واستقرار».

وعن المبادرة الفرنسية لإطلاق حوار لبناني مشترك وبعد زيارة للسفير بخاري إلى باريس قال: «أؤكد حرص الرئيس الفرنسي إيمانويل ماكرون خلال زيارتنا إلى الإليزيه للقاء مستشاري فخامته، فقد طرحنا سؤالاً حول احتمالية في نية فرنسا لدعوة القادة إلى لقاء وحوار وطني، أكدوا لنا أنه ليس هناك أي نية في طرح لدعوة أو نقاش طائف أو تعديل دستور».

الإبراهيمي

وتحدث الإبراهيمي حول إمكانية أن يكون الطائف «جوهره لحل الأزمة اللبنانية»، وقال: «أتوجه بالتحية إلى النواب الذين ساهموا بالطائف وهم معنا اليوم وأترحم على من غادروا منهم، وأخص مقدمة الشكر الرئيس رينيه معوض، الذي كان رئيس الطائف وشهيدته. كما أود أن أترحم أيضاً على روح الشهيد رفيق الحريري والوزير السعودي للشؤون الخارجية السعودية سعود الفيصل، اللذين كانا بطلين من أبطال الطائف، وعملا مع النواب أكثر من أي جهة أخرى».

أما عن الهدف من اتفاق الطائف فقال: «الهدف من اجتماع الطائف والهدف من العمل الذي أوصلنا إلى اتفاق الطائف والهدف الذي تحقق في الطائف كان يعني أولاً وقبل كل شيء إلى إنهاء الحرب. ثانياً إلى ملء الشغور الذي حل بعد انتهاء ولاية الرئيس أمين الجميل لانتخاب رئيس جديد للجمهورية. ثالثاً فتح الطريق أمام اللبنانيين جميع اللبنانيين لبناء دولتهم الجديدة وكان هناك أمل كبير ألا يتوقف عمل اللجنة الثلاثية بالخروج من الطائف، بل إنها ستواكب عمل لبنان من أجل إعادة بناء الدولة وإعمار لبنان. ومما يجب ألا ننساه أن هذه الإرادة التي كانت عند الرؤساء الثلاثة: الملك فهد بن عبد العزيز والملك الحسن الثاني والرئيس الشاذلي بن شديد، ومع الأسف أصيبت إصابة بالغة بسبب احتلال الكويت من قبل العراق والحرب التي أتت بعدها. لقد أوقفت حرب الخليج عمل اللجنة الثلاثية التي كانت تريد أن تستمر في مواكبة تنفيذ الطائف وهذا لم يحصل».

السنيرة

وتحدث السنيرة قائلاً: «أود الاستشهاد بأمرين: إن الكلام الذي أطلقه البطريك إلياس حويك في مؤتمر السلام في باريس عام ١٩١٩ حيث قال: إننا نطالب بكيان وطني وعلى أساس الوطنية السياسية لا الدينية، وهو ما يحدث للمرة الأولى في تاريخ هذا الشرق.

إن الدروس والعبر التي يمكن استخلاصها من هذه التجربة اللبنانية القائمة على التنوع تفيد بأن لبنان كونه بلد العيش المشترك لا يقوم ويدوم ويترقى على أساس موازين القوى المتغيرة بطبيعتها أي على منطق الغلبة التي قد تنتقل حسب هذا المفهوم من مجموعة إلى أخرى بحسب تغير تلك الموازين، وبحسب تغير الظروف الداخلية أو تغير موازين القوى الإقليمية الدولية، بل يقوم على قوة التوازن المستدام الذي يحقق الاستقرار الوطني والسياسي والاقتصادي والثقافي والمعيشي.

إن ما بيّته الوقائع وعلى مدى سنوات طويلة أن لا حل طائفيًا أو فئويًا لأي مشكلة طائفية في لبنان، بل هناك حل واحد ينبغي أن يكون وطنياً وللجميع، ذلك أن لبنان وهو وطن الرسالة كما سماه البابا يوحنا بولس الثاني «يقوم بالجميع أو لا يقوم، وللجميع أو لا يكون». وأعرب عن اعتقاده أنه «بداية ما يجب أن نقوم به الآن وهو انتخاب رئيس الجمهورية فعندها تكتمل السلطات الدستورية ليبقى بعد ذلك الالتفات لوضع ممارسة صحيحة لتنفيذ اتفاق الطائف والاستكمال تطبيقه. وهنا أؤكد أنه في كل دساتير العالم، إن لم يتوفر حسن النية فبالنظر تصبح الدساتير عرضة لكثير من الاختلالات، وتصبح شرعة الدساتير التي اختصها اللبنانيون في خطر وهي التي كانت صناعة لبنانية بالكامل وجاءت استجابة لمصلحة اللبنانيين كل اللبنانيين».

وختم: «أعتقد أن هذا الأمر يجب أن يكون همّنا الأساس وعند انتخاب رئيس جديد الذي يفترض أن يكون شخصاً مؤمناً حقيقة باتفاق الطائف وأن يرفع عملية العودة إلى تطبيقه بشكل صحيح».

وفي نهاية الجلسة الأولى من المؤتمر، قدّم بخاري درعاً تكريمية وميدالية من وزارة الخارجية السعودية للإبراهيمي لجهوده على صعيد إرساء الوفاق في لبنان والتوصل إلى صيغة الوفاق الوطني في الطائف وقبل الطائف.

وفي الجلسة الثانية، شارك كل من النائب غسان حاصباني، والوزير السابق إدمون رزق، والوزير السابق بطرس حرب، والوزير السابق طلال المرعبي، والبروفيسور أنطوان مسرة والدكتور نزار يونس بمدخلات على المنصة لاستكمال المنتدى.

حاصباني

وقال حاصباني: «إذا نظرنا إلى الأهداف التي وضعت على أساسها وثيقة الوفاق الوطني في الطائف والأعمدة التي قامت عليها، من نهائية الكيان اللبناني أرضاً وهوية

وشعباً وبسط سيادة الدولة على مختلف أراضيها والتي كرسّت في الدستور برعاية المملكة العربية السعودية وضمّانات دولية ومن الأمم المتحدة، وإذا نظرنا إلى الممارسة وتطبيق الدستور اللبناني، فلا شك أن دستورنا صالح وتطبيقه هو الأساس بالرغم من النوايا التي رافقت ذلك من قوى داخلية أو خارجية أو قوى متحكّمة بالوضع في لبنان».

جنبلاط

ثم تحدث جنبلاط، فبدأ مداخلته قائلاً: «هذه القاعة تعود بي بالذاكرة ٥٠ عاماً إلى الوراء، حينما كان اليوم الأربعين لكمال جنبلاط، وهنا بدأت بحياتي السياسية». واستذكر المحطات السياسية والعسكرية التي سبقت الوصول إلى اتفاق الطائف، فأشار إلى أنه «سنة ١٩٨٨، تشكلت اللجنة السداسية العربية وكان هدفها مساعدة لبنان على انتخاب رئيس، وخرجت بتوصية أن سوريا كانت وراء عرقلة الحل، هذا كان انطباعنا آنذاك، وفي آذار ١٩٨٩ أطلق ميشال عون «حرب التحرير» المدمّرة التي أوصلت البلاد إلى درجة غير مسبوقة من الدمار والضحايا باستثناء القصف الإسرائيلي على بيروت الغربية سنة ١٩٨٢، فكان القصف والقصف المتبادل طوال أشهر».

وأضاف: «في صيف ١٩٨٩، قررت أنه من الضروري القيام بعمل ما لتغيير مسار الأمور للخلاص من هذه المحنة، واستشرت القيادة السورية، بالتحديد العماد حكمت الشهابي (رحمه الله) رئيس أركان الجيش العربي السوري آنذاك، إذ نبّهني إلى أن جبهة سوق الغرب محصّنة وفيها أفضل ألوية الجيش اللبناني الموالية لعون. لكنني أصررت على المغامرة. وطلبت من المقدم رجا حرب (شفاه الله) قائد جيش التحرير الشعبي (قوات الشهيد كمال جنبلاط) آنذاك خوض المعركة ومحاولة الاستيلاء على سوق الغرب وعلى تلة ٨٨٨ الاستراتيجية، فكانت المعركة في ١٣ آب ١٩٨٩ التي خاضها الحزب التقدمي الاشتراكي وجيش التحرير الشعبي وحيداً، وفي ذاك النهار المشهور والمشهود، كان نهاراً حافلاً بدويّ الراجمات والمدافع والرصاص منذ الخامسة فجراً حتى الرابعة بعد الظهر، موعد وقف إطلاق النار».

وتابع قائلاً: «إذ لم يتحقق الهدف العسكري بالاستيلاء على تلة ٨٨٨ وسوق الغرب، إلا أنه منذ تلك اللحظة، ساد الهدوء الكامل على الجبهات كافة وتوقفت المدافع عن القصف والقصف المضاد على كل المناطق»، معتبراً أن «هذه المعركة برأيي، بشكل أو بآخر، حركت التاريخ، وشهداء جيش التحرير الشعبي فتحوا طريق السلام، طريق الطائف. وفعلاً، ابتدأت رحلة الطائف. لقد أثمرت المغامرة».

وأشار جنبلاط إلى أنه «في بنود الطائف المتعددة التي لم تطبق، ورد إنشاء مجلس الشيوخ. من أين أتت هذه الفكرة؟ ورد هذا المطلوب من بين مطالب عديدة أخرى في المذكرة التي رفعتها الهيئة العليا للطائفة الدرزية إلى المسؤولين والرئيس أمين الجميل في أيار ١٩٨٣. كانت الهيئة العليا تضم الأمير مجيد أرسلان، سماحة شيخ عقل الدروز الشيخ محمد أبو شقرا والعبد الفقير وليد جنبلاط، حيث كان الجبل محتلاً من قبل

إسرائيل ترافقها بعض الميليشيات اليمينية، وقد قررنا آنذاك وصولاً إلى حل مقبول، بسحب الميليشيات وإرسال الجيش محل القوات الإسرائيلية، وهذه المذكرة كاملة سأعرضها على الجمهور لاحقاً».

وشدّد جنبلاط على أن «قبل البحث في تعديل «الطائف» وحوار هنا وهناك، يجب تطبيقه وصولاً إلى إلغاء الطائفية السياسية، التي هي كما ورد في الطائف «هدف وطني أساسي يقتضي العمل على تحقيقه وفق خطة مرحلية، وعلى مجلس النواب المنتخب على أساس المناصفة بين المسلمين والمسيحيين اتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق هذا الهدف وتشكيل هيئة وطنية برئاسة رئيس الجمهورية، تضم بالإضافة إلى رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء شخصيات سياسية وفكرية واجتماعية. مهمة الهيئة دراسة واقتراح الطرق الكفيلة بإلغاء الطائفية السياسية وتقديمها إلى مجلسي النواب والوزراء ومتابعة تنفيذ الخطة المرحلية».

وختم: «المعركة الكبرى ليست الآن في صلاحيات الرئاسة الواضحة دستورياً وسياسياً، المشكلة في انتخاب الرئيس ولاحقاً تشكيل حكومة ذات صدقية تطلق الإصلاحات المطلوبة، للبدء بالإنقاذ الاقتصادي والمالي. لكن لا معنى لكل هذا اليوم إذا لم ننتخب رئيساً للجمهورية».

* ودعت المنسقة الخاصة للأمم المتحدة في لبنان يوانا فرونتيسكا إلى «شحذ الهمم لتطبيق اتفاق الطائف التاريخي بما يضمن استقرار لبنان».

وأشارت إلى أن «الاتفاق وضع نظاماً سياسياً جديداً يلبي طموحات اللبنانيين من خلال تبني الإصلاحات وتنفيذها وتأسيس الانتماء الوطني».

* ورأى النائب والوزير السابق بطرس حرب من الأونيسكو، أنه «من السهل اليوم انتقاد الطائف، ولكن لم يكن سهلاً ما كان يُعانيه يومها لبنان من قتل وقصف».

* بدوره، اعتبر النائب والوزير السابق إدمون رزق من «الأونيسكو»، أن «ما نشهده أن جوهر الاتفاق شراكة حضارية في نظام حر». ولفت إلى أن «لا إكراه في الوطنية كما في الدين».

* ودعا النائب والوزير السابق طلال المرعبي من «الأونيسكو» إلى «إنشاء مجلس شيوخ وإلغاء الطائفية السياسية لا العمل بالترويكاً». وشكر «السعودية التي ترعى اتفاق الطائف ولبنان من دون مقابل، وتسعى فقط إلى فرض الاستقرار».

ندوة

دستور الطائف بين الاجتزاء والتشويه ثم الانتهاك

بطرس حرب، رزق زغيب، حارث سليمان، حسان الرفاعي
حرب : تمّ الاعتقاد أنّ من يتولى المناصب العليا هم رجال سلطة وطنيون رجال كبار وعظماء إلا أننا اخطأنا كثيراً فلم يكن ههنا لا كبار ولا عظماء
زغيب: لقد اعترى هذا الاتفاق الذي يمكن اختصاره باتفاق تكريس وتنظيم المشاركة في الحكم ثغرات عديدة أظهرت الممارسة الحاجة إلى معالجتها
الرفاعي: نحن نعيش في نظام برلماني وهذا النظام البرلماني يجعل من رئيس الجمهورية حكماً وبدون هذا الحكم لا تستقيم مجريات اللعبة
سليمان: أصبح الدستور كرة يتقاذفها السياسيون ويجاهرون في كل مناسبة تارة باجتزائه فيقبلون بنص يجري تطبيقه ويرفضون نصاً آخر فيتم تأجيله
نظم «النادي الثقافي العربي»، ضمن فعاليات «معرض بيروت العربي الدولي للكتاب» في دورته الرابعة والستين، وبدعوة من مرصد الطائف ندوة بعنوان «دستور الطائف بين الاجتزاء والتشويه ثم الانتهاك». أدار الندوة رئيس تحرير مجلة مرصد الطائف الدكتور حارث سليمان، شارك فيها الوزير السابق بطرس حرب، الدكتور رزق زغيب، والأستاذ حسان الرفاعي وذلك بحضور الرئيس فؤاد السنيورة ورئيسة النادي الثقافي العربي السيدة سلوى السنيورة بعاصيري وحشد من المهتمين والمتابعين.

سليمان

استهل الدكتور سليمان الندوة بالقول: بعد مرور ثلاثة و ثلاثين سنة على توقيع «وثيقة الوفاق الوطني»، وبعدها أصبحت هذه الوثيقة في صلب الدستور اللبناني، من خلال التعديلات الدستورية التي أقرّها مجلس النواب بموجب القانون الدستوري رقم ١٨ بتاريخ ٢١ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠، وبعد هذه الحقبة الطويلة الحافلة بالأحداث والتطورات، تنعقد هذه الندوة لتجري تقييماً وقراءة لمسار الممارسة السياسية اللبنانية، ولتفحص مدى التزام السلطات العامة والأطراف السياسية بالدستور اللبناني نصاً وروحاً، ولتعيد نقاش إيجابيات اتفاق الطائف وسلبياته، وذلك بعد وضعه قيد التنفيذ والممارسة، خلال ثلاثة عقود من تاريخ لبنان.

والأسئلة – المفاتيح التي علينا بحثها في هذه الندوة، دون التطرّق إلى المقدمة الميثاقية التي أضافتها الوثيقة حول نهائية الوطن اللبناني وهويته العربية، تلخص

بالتعديلات الجوهرية التي أدخلها الطائف على توازن السلطة وتسيير عمل مؤسساتها وبالأهداف التي سعى إلى تحقيقها وإنجازها.

لم يكن مؤتمر الطائف خاتمة لحرب كما يطيب للبعض توصيفه فقط، بل رمت هذه الوثيقة إلى:

أولاً: استعادة الدولة لسيادتها الوطنية ووظائفها كافة، عبر تحرير لبنان من الوصاية السورية والاحتلال السوري، ونزع سلاح الميليشيات كافة، وتطبيق قرارات مجلس الأمن الدولي.

ثانياً: نقل السلطة الإجرائية من رئيس الجمهورية إلى مجلس الوزراء، ومنح المسلمين (وليس المسيحيين) نسبة المناصفة في البرلمان ومواقع السلطة وإدارتها.

ثالثاً: وضع مسار تدريجي لتجاوز الطائفية على مراحل، تبدأ بهذه النقاط:

أ- إلغاء الطائفية الإدارية بشكل فوري، لأن ذلك ورد في الوثيقة الدستورية. واعتماد الكفاءة في بناء هيكلها، أي لا مناصفة في الإدارة في الوظائف ما دون الفئة الأولى.

ب- إلغاء الطائفية السياسية عبر نظام المجلسين، واعتماد المحافظة في قانون الانتخاب كدائرة انتخابية، بعد زيادة عدد المحافظات الخمس.

ج- تشكيل هيئة وطنية تُعنى بإلغاء الطائفية من النفوس، بعد إلغائها من النصوص، والانتقال إلى دولة مدنية حديثة.

رابعاً: إقرار اللامركزية الإدارية والإنمائية الموسعة واعتماد الإنماء المتوازن بين المناطق والعاصمة.

وغني عن القول، إن الصراع على السلطة والنفوذ، ما زال قائماً محتدماً ومستمراً، قبل إقرار الطائف وبعد إقراره وتحوله إلى دستور يُلزم جميع الأطراف بتطبيقه والاحتكام إلى بنوده، ولذلك، فبدلاً من أن يكون الطائف مرجعاً لتنظيم الحياة السياسية والمؤسسات الدستورية طبقاً لمندرجاته، وقاعدة معيارية يقاس عليها أي سلوك سياسي أو ممارسة ديمقراطية، أصبح الدستور طابطة يتقاذفها السياسيون، ويجهرون في كل مناسبة، تارة باجتزائه فيقبلون بنص يجري تطبيقه، ويرفضون نصاً آخر، فيتم تأجيله والتهرب من تطبيقه، بذريعة التوافق أو اللجوء إلى آليات التعطيل، وتارة بتشويهه فيحملونه ما ليس فيه، أو يعفون أنفسهم من الالتزام به بحجة السعي إلى تطويره. وقد فات كل هؤلاء أنّ لا شرعية لأي سلطة ولا طاعة لشعب لقرارات حكّام خارج التزامهم بسيادة الدستور، وتسليمهم الطوعي باحترام القانون، وكل قانون.

نبدأ هذه الندوة التي تدرج في قسمين: ومع بداية القسم الأول منها، نستمع إلى المداخلة الأولى وهي للشّيخ بطرس حرب. والشّيخ بطرس غني عن التعريف، هو محام وسياسي حصل عام ١٩٦٥ على إجازة في حقوق القانون اللبناني والفرنسي، من جامعة القديس يوسف. انتُخب نائباً في الأعوام ١٩٧٢، ١٩٧٦، ٢٠٠٠، ٢٠٠٥، ٢٠٠٩، قاطع الانتخابات عام ١٩٩٢، شغل عدة حقائب وزارية، بين العام ١٩٧٩ و ١٩٨٠ كان وزيراً

للتربية والأشغال، ومن سمات تلك المرحلة، أنه فتح مطار بيروت بعد الإضراب ، وفتح مطار الرياق المدني. ثم عُيِّن بين العام ١٩٩٠ و ١٩٩٢ وزيراً للتربية، فكان له أنه أحدث عيد العلم، الذي أصبح عيداً رسمياً في عهد الرئيس الياس الهراوي. والشيخ بطرس هو برلماني لامع وسياسي أيضاً، بقي أثناء الحرب خارج إطار أحزاب الجبهة اللبنانية، لعدم إيمانه بالعنف، وساهم بإنشاء تجمّع النواب الموارنة من المستقلين، مارس دوره التشريعي كبرلماني بجدية وفعالية. شارك في العام ١٩٩٧ بإنشاء اللقاء الوطني السداسي مع الرئيس حسين الحسيني وسليم الحص وعمر كرامي ومحمد يوسف بيضون ونسب لحدود. وكان لهذا اللقاء السداسي موقع بارز في المعارضة الموضوعية لسياسات حكومة الرئيس الراحل رفيق الحريري.

بين العام ٢٠٠٩ و ٢٠١١ كان وزيراً للعمل في حكومة سعد الحريري، وفي العام ٢٠١٤ عُيِّن وزيراً للاتصالات في حكومة الرئيس تمام سلام، وفي العام ٢٠١٨ خسر الانتخابات النيابية بقانون جبران باسيل، بعد أن أمضى أربعين عاماً في العمل البرلماني عبر دورات مختلفة.

تعرّض في العام ٢٠١٢ لمحاولة اغتيال عبر تخريب المصعد الذي يستخدمه في مكتبه.

نبقى الآن مع مداخله الشيخ بطرس حرب، وسؤالنا له هو عن التغيير الذي طرأ على السلطة الإجرائية عملياً وليس نظرياً، ومقارنة هذا التغيير قبل الطائف وبعد الطائف.

حرب

الوزير والنائب السابق بطرس حرب قال : بداية أشكر الدكتور حارث ومنظمي هذا اللقاء، لأننا بحاجة في هذه الأيام إلى الحوار، خصوصاً في بلد كلبنان الذي لا تستقيم الأمور فيه، من دون حوار.

السؤال المطروح يتطلب وقتاً طويلاً وهو مشروع كبير جداً، ولكنني سأحاول في هذه الفترة الزمنية القليلة المخصصة لي، أن أختصر الجواب.

أولاً: ما الذي حدث بتعديل صلاحيات السلطة التنفيذية قبل الطائف وبعد الطائف؟ قبل الطائف كان رئيس الجمهورية في الدستور اللبناني ينص على صلاحيات لرئيس الجمهورية في نظام رئاسي، يتمتع فيه الرئيس

بأقصى الصلاحيات الممكنة، وهي كانت تتجاوز صلاحيات رئيس الولايات المتحدة. لماذا تمتع الرئيس بذلك؟ الجواب، لأن السلطة الفرنسية المتدبة وقتذاك، أعدت دستوراً لمصلحة المسيحيين الذين كانوا مقربين إليها، فأعطت كل الصلاحيات إلى رئيس الجمهورية، حيث كان هو الذي يعين الوزراء ويختار رئيس الحكومة... إلخ، ولكن أثناء ممارسة هذه الصلاحيات نشأت مشكلات عدة، وكثرت الشكوى عند الطوائف الأخرى من الغبن اللاحق بهم، وطالبوا بالمشاركة في السلطة. مقابل ذلك، قال

المسيحيون لهم نحن نخاف من أن نتنازل عن هذه الصلاحيات، فتذوّبوا لبنان وتجعلوه جزءاً من سوريا.

في ما بعد، وقعت الحرب اللبنانية وذهبنا إلى اتفاق الطائف، فلم يكن هناك إمكانية، خصوصاً بعد تطور الأحداث والمباحثات والنقاشات والأوراق الدستورية التي وضعها الزعماء اللبنانيون، في ما بينهم، إمّا عبر سوريا أو مباشرة، لم يكن هناك إمكانية لإيقاف الحرب في لبنان وإخراج الوجود السوري منه، إلا بإعطاء الحق للمسلمين في المشاركة في السلطة. علماً أنه على الأرض، لم يكن التطبيق للنظام السابق هو تطبيق للنظام الرئاسي إطلاقاً. فرئيس الجمهورية في النص كان لديه صلاحيات مطلقة، إنما بالممارسة لم يمارسها مرة. لماذا؟ لأن رئيس الجمهورية مثلاً عند تشكيل الحكومة، حيث كان له الحق في اختيار الوزراء وتعيينهم وفي اختيار رئيس للحكومة من بينهم، كان يُجري منذ الاستقلال إلى تاريخ الطائف، استشارات نيابية، ثم يسمي رئيساً للوزارة ويكلفه ومن ثم رئيس الوزارة يُجري استشارات نيابية ويتفقون مع بعضهم على إعلان الوزارة. فما الذي حدث؟ ما حدث أننا ألغينا حرية رئيس الجمهورية في أن يختار بالمطلق رئيساً للحكومة وأعطينا هذا الأمر للنواب في تسمية الرئيس المكلف. لقد أخذنا في عين الاعتبار أننا إذا أردنا وقف الاقتتال بين اللبنانيين، فيجب أن نقيم هذا التوازن، من هنا حولنا السلطة التي كان يتمتع بها رئيس الجمهورية والذي لا تبعة عليه حسب أحكام الدستور في المادة ٦٠، فلا توجد ولا مسؤولية عليه، حولناها إلى مجلس الوزراء المؤلف مناصفة بين المسلمين والمسيحيين. هذا هو التدبير الأساسي الكبير الذي وضعناه في اتفاق الطائف.

هذا الأمر لا شك ترتبت عليه نتائج كثيرة، ولكن ثمة من ادّعى أنّ رئيس الجمهورية أصبح «باش كاتب»، وحاول بعض المسؤولين ادعاء أنّ الرئيس لم يعد له الحق في فعل أي شيء. وأذكر هنا القصة التي حدثت في عهد الرئيس الياس الهراوي، عندما كان الرئيس سليم الحص لديه نظرية تقول إن رئيس الجمهورية ليس له حق في أن يصرح ولا أن يقابل رئيس دولة رأساً برأس. آنذاك كان الرئيس الهراوي يقول مماًزحاً: إن الرئيس الحص يقول ليس لي الحق أن أدخل إلى الحمام لوحدي». بالطبع هذا الأمر غير صحيح، فقد بقي لرئيس الجمهورية صلاحيات، أولاً: صلاحيات تشكيل حكومة أساسية. فإذا لم يوافق رئيس الجمهورية على مرسوم الحكومة وتشكيلتها، فلن يوقع مرسومها، وهذه إحدى المشكلات التي واجهناها ونواجهها في هذا المجال، وهي ليس لها حل. لقد وضعنا في اتفاق الطائف هذا التدبير، كوني كنت مشاركاً أساسياً مع النواب في كتابة نصوص الاتفاق، ولم نضع الحل عند وقوع الخلاف بين رئيس الجمهورية والرئيس المكلف. وقتها قلت لهم تعالوا نحتكم إلى مجلس النواب إذا اختلف الرئيسان على تشكيل الحكومة، بحيث إذا نالت الحكومة نصفاً زائداً واحداً من الأكثرية المطلقة من أعضاء مجلس النواب، تُحل المسألة فتشكل الحكومة ويتساكن رئيس الجمهورية معها، تماماً مثل ما هو سائد في النظام الفرنسي، حيث يتساكن رئيس الجمهورية في فرنسا مع

رئيس الحكومة، إذا كان رئيس الحكومة يتمتع بالأكثرية النيابية. وأذكر آنذاك أن النواب الستة اجتمعوا وقالوا لنا لا نريد أن نغير شيئاً في هذا النص الوارد، نترك المسألة لحكمة الرؤساء ووطنيتهم، فنحن نتعاطى مع رؤساء. وبالتالي أظهرت التجارب وخصوصاً في الفترة الأخيرة، أن هذا القرار كان خطأً وقعنا فيه.

لقد تمّ الاعتقاد أن من يتولى المناصب العليا، هم رجال سلطة وطيون، رجال كبار وعظماء، إلا أننا أخطأنا كثيراً، فلم يكن ههنا لا كبار ولا عظماء. نحن كنا متكئين على أن هذا التكريس كان موجوداً في الماضي ولم يتعطل، وللحقيقة بات اليوم يتعطل، وأصبح رئيس الجمهورية إذا لم يعجبه التشكيل وإذا لم يفرض شروطه بكاملها على الرئيس المكلف بتشكيل الوزارة، فلن يوقع مرسوم التشكيل، من هنا شهدنا الصراع بين صلاحيات رئيس الجمهورية وصلاحيات رئيس الحكومة، حيث ظلت عملية تأليف حكومة تمام سلام ١١ شهراً حتى تمت الموافقة على تشكيلها. وهناك وزارات بقينا عامين وأكثر ننتظر تشكيلها، فجرى تجميدها، لأنه لم يُصرر إلى تعيين الوزير المراد توزيعه، وهو جبران باسيل صهر الرئيس ميشال عون الذي لم يكن رئيساً للجمهورية بعد. ثم استمرت تجارب مماثلة لهذه التجربة في ما بعد.

طبعاً هذه المشكلة لا يمكننا أن نجد حلاً لها، إلا إذا عدّلنا الدستور، بما لا يمس التوازنات الأساسية التي قام عليها الدستور. من هنا ما زلت أقترح أنه لا بد من تحديد مهلة لتشكيل الحكومة، ومع انتهاء هذه المهلة يذهب الرئيس المكلف بتشكيلته الوزارية إلى مجلس النواب وي طرحها من أجل نيل الثقة، فإذا نالت الأكثرية يصبح رئيس الجمهورية ملزماً بإصدارها. هذا هو رأيي، فلا نستطيع أن نستمر في الحالة التي نعيشها متكئين على مزاجية رئيس الجمهورية ومزاجية الرئيس المكلف، وإن لم نعد إلى تبني هذا الحل، فستظل هذه المشكلة دائمة ومستمرة في لبنان.

ثانياً: بالنسبة لصلاحيات رئيس الجمهورية، فقد كان هو في الماضي يتولى المفاوضات الدولية، وبالتالي لا تُعتبر مبرمة إلا بعد موافقة مجلس النواب. وفي التعديل الجديد الذي وُضع في دستور الطائف، أصبحت السلطة الإجرائية بيد مجلس الوزراء، وأصبح رئيس الجمهورية يتولى المفاوضات بالاتفاق مع رئيس الحكومة، ومن ثم لا تُصبح مبرمة إلا بعد موافقة مجلس الوزراء، ثم تُرسل إلى مجلس النواب إذا كانت المعاهدة تتضمن شروطاً مالية معينة. للحقيقة هناك أمور عديدة جرى تعديلها، منها أن رئيس الجمهورية له الحق في أن يرسل رسائل إلى مجلس النواب، هذه كانت محفوظة في الماضي، المادة ٤٩ التي يتكلم عنها كل الناس بما يخص كيفية انتخاب الرئيس فيها، ولكنهم لا يتكلمون عن الجزء الأول منها، وأنا أود إيضاحها هنا، ففي دستور ما قبل الطائف، كانت المادة ٤٩ تحكي عن انتخاب رئيس الجمهورية فقط، أما بعد تعديل هذه المادة في الطائف، فقد تمّ توصيف موقع الرئيس فيها وما هي أهمية الرئيس. سأقرأ على حضراتكم الفقرة الأولى منها: «رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة، وهو رمز وحدة

الوطن ، يسهر على احترام الدستور والمحافظة على استقلال لبنان ووحدته وسلامة أراضيه وفقاً لأحكام الدستور. ويرأس المجلس الأعلى للدفاع». هذه الفقرة أضافت رئيس الجمهورية عن الصراع السياسي بين الكتل والأحزاب السياسية، ووضعت في موقع أرفع من ذلك، فليس بالضرورة أن يحضر مجلس الوزراء، في حين كان في الماضي إن لم يحضر هو، فلا تُعقد جلسة لمجلس الوزراء. كان يوجد آنذاك مجالس وزارية تجتمع وتتخذ قرارات، ولكي تصبح هذه القرارات نافذة، كانت تحتاج إلى انعقاد مجلس الوزراء برئاسة رئيس الجمهورية. اليوم أصبح مجلس الوزراء بإمكانه الاجتماع واتخاذ مقررات وليس قرارات، من غير حضور رئيس الجمهورية بالضرورة، فإن لم يعجب الرئيس بهذه المقررات، سواء اتُخذت في أثناء حضوره للجلسة أم في غيابه عنها، فله الحق في طلب إعادة النظر فيها، فإن لم يردّها تُعتبر نافذة. لماذا تمّ وضع هذا البند، لأنه في الماضي كان العديد من القوانين التي تصدر وتُرسل إلى رئيس الجمهورية، كان يضعها في الجرار، فلا يردّها ولا يوافق عليها، من هنا وضعنا هذا الشرط وقلنا في حال لم يوافق عليها ولم يردّها، تُعتبر نافذة.

لقد استنفدت الوقت المخصص لي في الندوة، فشكرا لكم .

د. حارث سليمان: المداخلة الثانية للمحامي الأستاذ حسان الرفاعي. هو محام بالاستئناف ساهم في كتابة «حسن الرفاعي حارس الجمهورية» الصادر سنة ٢٠١٨ وهي دراسة حول المطالبة بمحاكمة الرئيس ميشال عون وفق المادة ٦٠ من الدستور، وله مقالات عديدة نُشرت في مجالات متخصصة. أما المداخلة التي سيقدمها الأستاذ حسان فهي حول «المحاولات المتكررة لتشويه الطائف عبر آليات التعطيل وممارساته، من الاتفاق الثلاثي حتى اتفاق الدوحة، ثم نظرية الميثاقية والثلث المعطل». الكلام لك.

الرفاعي

الأستاذ حسان الرفاعي قال: أشكرك على هذا التقديم، أنا لم أكتب مداخلة، سأتكلم باللغة المحكية وسأحاول قدر الإمكان أن أشرح الأفكار وأطرح شهادات. بداية أقول نحن نعيش في نظام برلماني، وهذا النظام البرلماني يجعل من رئيس الجمهورية حَكَمًا، وبدون هذا الحكم لا تستقيم مجريات اللعبة، وعلى هذا الحكم أن يكون نزيبها وأن يكون فوق الكل، وأن لا يكون لاعباً مع الأفرقاء، ولذلك هو غير مسؤول سياسياً. هكذا يفترض أن تكون الأمور، أمّا مع الرئيس عون فهناك العديد من الأمور التي اختلّت للأسف، لا أريد الدخول فيها، ولا أريد إجراء مقارنة مع فرنسا بنظامها البرلماني، ما إذا كانت تصح أو لا تصح، ولكن عندما أتى الماريشال الفرنسي باتريس دو مكماهون وأقال مجلس الوزراء لحجّة أنّه هو مَنْ يعيّن الوزراء ويقيّلهم قام نواب الأكثرية واعترضوا على ما فعل. فردّ عليهم بحلّ المجلس إلى أن أعاد الشعب انتخاب نفس الأكثرية النيابية عندها نشأت الأعراف البرلمانية وثبتت مسؤولية الحكومة أمام مجلس النواب وكفّت يد رئيس الجمهورية عن التدخل. فكيف يجوز أن نقول في لبنان أننا أخذنا النص عن

الفرنسيين ولم نأخذ الأعراف؟ لقد أخذنا الأعراف بدليل ما قاله معالي الوزير حرب عن الاستشارات النيابية من حيث صعوبة أن يخالفها رئيس الجمهورية قبل الطائف، في حين كان ميشال عون يتعنّت في ممارسة دوره إذ كان كملك على الجمهورية، وليس كرئيس لها. كأنه يعيش في إمارة، يرفض توقيع هذا المرسوم ويرفض التشكيلات الحكومية ويضع في الجوارير كل ما لا يريد إصداره.

النقطة الثانية التي أريد الحديث عنها، أننا نعيش في نظام ديمقراطي، والنظام الديمقراطي وخاصة عندما يكون برلمانياً، يكون هناك تنوع في الأحزاب، ففي مجلس النواب تتمثل كل الطوائف والأحزاب السياسية، أما ما رأيناه فهو واقع أتى من خارج الدستور، يجعل من الثنائية الشيعية تحتكر «صنفاً معيناً». فإن شاركت في انتخاب رئيس مجلس النواب أم لم تشارك، فلا يوجد غير مرشح واحد، في حين، الثنائية الشيعية تسمح لنفسها أن تقاطع جلسات مجلس الوزراء، كي تدّعي أن الجلسة «غير ميثاقية» وتعطل انعقادها. هذه الممارسات هي ممارسات ديكتاتورية، الله خلق مليون إنسان من المذهب الشيعي في لبنان، إلا أنك كيفما أدّرت قانون الانتخاب، فستأتي هذه المجموعة النيابية عينها. وهذه المسألة هي ضد الديمقراطية لأنّها تخنق التنوع، كلّ ذلك قبل أن نقول إذا ما كان اتفاق الطائف جيداً أم غير جيد.

النقطة الثالثة، إذا ما عدنا إلى آليات الدستور، نقف أمام ما يحدث من آليات تعطيلية، جسّدها «الاتفاق الثلاثي» الذي كان قبل الطائف، إلى أن أتى الطائف وتبنى ما ورد في هذا الاتفاق الثلاثي. وهذه هي الكارثة الكبرى، لأنه فعلاً هناك العديد من النصوص التي سمّمت الطائف، آتية من الاتفاق الثلاثي. في حين أننا بالمراجعة وبناء على الكتب التي عندي والوثائق وباعترافات أصحاب العلاقة وبمقارنة النصوص، نجد مباشرة قبل الطائف، أن ورقة الرئيسين الحسيني والحصص، كانت تقول إن نصاب مجلس الوزراء هو النصف زائداً واحداً وإن القرارات في مجلس الوزراء كلها تُتخذ بالنصف زائداً واحداً. وإذا استقال نصف عدد الوزراء فالحكومة تصبح بحكم المستقيلة. كذلك ورقة الرئيس صائب سلام الذي أخذها إلى تونس في العام ١٩٨٩ تقول ذات الشيء. في حين أن الورقة التي صيغت في الاتفاق الثلاثي تنص على أن نصاب مجلس الوزراء هو الثلثين وأكثرية اتخاذ القرارات المهمة هي بالثلثين، والوزير لا يقال إلا بموافقة المجلس الوزاري. إن هذه الأمور التعطيلية لا تعود فقط للاتفاق الثلاثي وحده الذي رعاه الرئيس حافظ الأسد مع الميليشيات، إنما للأسف يظهر من كتاب الدكتور جورج سعادة وكتاب أسعد شفتري الذي كان يفأوض سنة ١٩٨٥ في دمشق أن هذا الثلث الذي جرى وضعه آنذاك، هو فعلاً ثلثاً معطلاً، وقد أرادوه معطلاً حتى لا يتمكن أحد من أن يغلب رئيس الجمهورية الذي جرى «انتزاع صلاحيات منه على حدّ قولهم»، وبالتالي جعلوا ثلث الوزراء معطلاً لاجتماع مجلس الوزراء وللقرارات خدمة لرئيس الجمهورية.

أمّا بما خصّ مسألة الحكومة ومهلة تأليفها، فالرئيس صائب سلام طالب بقوة أن يكون هناك فترة عشرين يوماً لرئيس الحكومة كي يشكل وزارته، وبعدها بإمكانه أن يطلب عشرة أيام إضافية من مجلس النواب، والرئيسان الحسيني والحصّ تكلما عن آلية تشبه ذلك، وقالوا إذا حدث اختلاف بين رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة نلجأ إلى تحكيم مجلس النواب، ولكن جورج سعادة قال في كتابه: لا يمكننا القبول أبداً بهذا الشيء، لا نقبل أن يُكسّر رئيس الجمهورية معترضاً على مبدأ تحكيم مجلس النواب. بالمقابل هناك استشارات نيابية ملزمة هي التي تسمي الرئيس المكلف، وعندما تسقط الحكومة، فالرئيس المكلف هو الذي يذهب إلى بيته، أما رئيس الجمهورية فيبقى في منصبه ستة أعوام لا أحد يقيله، لأنّه يؤدي دور الحكم ويستخدم صلاحياته في ردّ القوانين وردّ المراسيم، من ناحية أخرى هل من المعقول أنّ تعديل الدستور يحتاج إلى نصاب الثلثين وقرار الثلثين، ونجد أن كل اجتماع لمجلس الوزراء يحتاج إلى الثلثين، حيث ينتظر رئيس الحكومة أكان سيحضر الوزراء أم لن يحضروا؟ الثلث المعطل أراداه المفاوض المسيحي في الطائف كما قالها جورج سعادة وأسعد شفتري، وتباهى به، ورجع إلى لبنان من مدينة الطائف، ليقول نحن لم نتنازل عن صلاحيات الرئيس. فتصوروا كي تمشي أمور البلاد كل أسبوع أن يشترط ألا يغيب ثلثا الوزراء. حتّى أن هناك من أراد أن يكون نصاب جلسات مجلس الوزراء ثلاثة أرباع الوزراء (اتفاق سالم - الشرع أي الوزير إليي سالم والوزير فاروق الشرع أيام الرئيس جميل سنة ١٩٨٧)، كي يطوّق مجلس الوزراء أكثر فأكثر. من استفاد من هذا الثلث المعطل؟ الثنائي الشيعي استفاد، أما المسيحي فلم يستفد أبداً، حبذا لو يطالب السياسيون المسيحيون بعد الخروج السوري سنة ٢٠٠٥ أن يلي ذلك نزاع بصمات النظام السوري عن نصوص الطائف بحجّة أنها وضعت من أجل إعطاء أدوات تعطيلية لرئيس الجمهورية المسيحي في حين أنّها أضرت بكل السلطة التنفيذية وبعملها. من ناحية أخرى لنفترض أنه جرى انتخاب رئيس للجمهورية بـ ٦٥ صوتاً، ولنفترض أن دولة الرئيس السنيرة الحاضر بيننا، كلفه النواب بتشكيل الوزارة، ولنفترض أنه شكلها بعدما أخذت منه وقتاً، ثم جاء وزير من داخل الحكومة يريد أن يعمل «عنتريات» وصار يسرّب المحاضر، فلا يستطيع رئيسي الحكومة والجمهورية أن يقيله، بل يلزم ذلك موافقة الثلثي الوزراء كي يتمكنوا من إقالة الوزير.

النقطة الرابعة، سألني الدكتور حارث عن الميثاقية، برأيي إنّ الميثاقية كما وردت في الفقرة «باء» من مقدمة الدستور هي «تفنيصة». هناك الميثاق الوطني لسنة ١٩٤٣، أما ميثاقية اليوم فهي لعبة يلعبون بها لا أكثر، وأنا أراهنكم إذا وزّعت الآن ورقة عليكم وطلبت من الحاضرين أن يكتبوا في ثلاثة أسطر، ما هو ميثاق العيش المشترك، فلن يأتي أي جواب مطابق للآخر. إنها بدعة إضافية للتعطيل!

سليمان أشار إلى أن المداخلة الثالثة معنا هي للدكتور رزق زغيب. هو دكتور في القانون الدولي من جامعة باتنيون أساس (باريس ٢) حائز على إجازتي الحقوق اللبنانية

والعلوم السياسية من جامعة القديس يوسف في بيروت، أستاذ محاضر في هذه الجامعة، وهو أيضاً محام في الاستئناف، عضو لجنة الترقّيات العلمية في المركز العربي للبحوث القانونية التابع لجامعة الدول العربية، مؤسس وأمين سر المركز اللبناني للدراسات الدولية، له مقالات عديدة نُشرت في مجلات متخصصة. الكلام لك.

زغيب

الدكتور رزق زغيب قال: مهما كانت نظرة المرء إلى اتفاق الطائف، يمكن القول إنها كانت وستبقى في تاريخ لبنان، خاتمة الحرب الأهلية الخامسة التي عرفها لبنان في تاريخه منذ العام ١٨٤١ والتي تميّزت بطول أمدها وشراستها، فقد خطفت أكثر من ١٤٤ ألف قتيل و ١٨٤ ألف جريح وفق إحصاء أعلنه سفير الولايات المتحدة أمام لجنة الشؤون الخارجية في الكونجرس الأميركي، والأدهى من ذلك كله، عمق آثار هذه الحرب في تفسيح المجتمع، وفي زرع آفات في مختلف حناياه، من قمة الهرم وهو يتمظهر في طريقة ممارسة الحكم من قبل أهله، وصولاً إلى قعره، فيما أمست عليه طبيعة العلاقات اليومية بين أفراد هذا المجتمع العاديين.

لم يولد اتفاق الطائف أيها السادة من العدم، بل هو عصارة أوراق وحوارات واتفاقات أُجهضت على التوالي، ولم يُكتب لها النجاح. وقد شاءت الأقدار أن يجري صياغة هذا الاتفاق ويُقرّه من بقي على قيد الحياة من شخصيات عاشت وعاصرت ازدهار الوطن وعزّه، ونالت شرعيتها من صناديق الاقتراع المتنوعة طائفيّاً، وليس من فوّات بنادق أمنت في تفرقة أبناء الوطن الواحد، ديدنها الحوار وسلاحها الكلمة ومرتعها التسوية، فاعتصمت في قاعة مجلس النواب التي أصبحت بحكم الظروف، قاعات متنقلة، واكتفت بين جولة قتال وأخرى في وطن مقطّع الأوصال، بالجري في حلبة المجلس، حيث تجلّى منها من سطّرت خطباته في القانون والتاريخ وعلم السياسة والاجتماع، قطعاً أدبية أغنت الحياة البرلمانية، فباتت محاضر المجلس شاهداً أميناً لها.

لقد اعترى هذا الاتفاق الذي يمكن اختصاره باتفاق تكريس وتنظيم المشاركة في الحكم، ثغرات عديدة، أظهرت الممارسة الحاجة إلى معالجتها، إلا أن ذلك لا ينفي عن هذا الاتفاق ميزته الأساسية، أنه وبعد أن كان الدستور جزءاً لا يتجزأ من الميثاق الوطني، بات معه أي مع (اتفاق الطائف) الميثاق الوطني ومع إقرار التعديلات الدستورية جزءاً من الدستور، لا بل في صلبه، على ما أكده المجلس الدستوري في قرار له، اعتبر فيه أن الميثاقية تقتضي الالتزام بالدستور وإجراء الاستحقاقات الانتخابية في مواعيدها.

وقد تصدى الاتفاق، وهذا هو لب الموضوع، في باب الإصلاحات السياسية إلى آليات تشكيل السلطة، لا سيما المؤسسة الأمّ وهي مجلس النواب، فبعد أن أكّد فيما سيصبح بنداً من مقدمة الدستور، أن الشعب مصدر السلطات وصاحب السيادة، يمارسها عبر المؤسسات الدستورية، كرّس المناصفة في توزيع المقاعد النيابية بين المسيحيين والمسلمين، على أن تتوزع نسبياً بين الطوائف كل من الفئتين وبين المناطق، بعد أن تمّ

رفع عدد أعضاء المجلس من ٩٦ إلى ١٠٨ وليس إلى ١٢٨ تأميناً لذلك، على أن تقوم الحكومة استثنائياً بملء المراكز المستحدثة والشاغرة عن طريق التعيين، فيستمر المجلس مؤتمناً على اتفاق الطائف في ولاية ممددة حتى أقله العام ١٩٩٤، ريثماً يُستكمل بناء الدولة، وتعود أواصر العيش المشترك إلى لحمتها السابقة بعد ١٥ سنة من التمزيق بين أركان الوطن الواحد. وقد أشار الاتفاق صراحة إلى أن الدائرة الانتخابية في لبنان هي المحافظة، بعد إعادة النظر في التقسيم الإداري في إطار وحدة الأرض والشعب والمؤسسات، ووفق قانون انتخاب جديد، يراعي القواعد التي تضمن العيش المشترك بين اللبنانيين، وتؤمّن صحة التمثيل السياسي للشعب من جهة، وتؤمّن فاعلية صحة هذا التمثيل من جهة ثانية. إلا أن ما تم للحقيقة، هو انقلاب ممنهج ومنظم على مجمل هذه الأحكام وعلى هذا الجدول الزمني، فقد استعجلت الحكومة بوحى معروف، إجراء انتخابات نيابية في صيف عام ١٩٩٢ بعد أقل من سنتين من انتهاء الحرب الأهلية، وقبل استكمال بسط الدولة لسيادتها على كامل الأراضي اللبنانية، وإخراجها من بوتقة قوى الأمر الواقع والتي سبق لها أن جعلتها مناطق محظورة لها، تمارس فيها كل الصلاحيات السيادية، باستثناء صك العملة طبعاً، والتي كانت متهاوية أصلاً. وبدل أن يجري اعتماد قانون انتخاب جديد، عُمد إلى الإبقاء على ما يُعرف بقانون الستين الذي قام اتفاق الطائف على أنفاضه، وقد اكتفي بإدخال بعض التعديلات على تقسيم الدوائر، فاعتمدت المحافظة كدائرة انتخابية في دائرتين فقط، دون إعادة النظر في التقسيم الإداري، فيما أُبقي على القضاء في دوائر عديدة أخرى، جبلاً وبقاعاً، كما جرى دمج محافظتي الجنوب في دائرة انتخابية واحدة، بحجة الاحتلال الإسرائيلي. فبتنا أمام قانون مسخ، أعيد تكرار تجربته في الانتخابات النيابية في صيف ١٩٩٦، ممّا دفع المجلس الدستوري إلى إبطاله لعدم دستوريته، مشدداً على وجوب أن يعتمد قانون الانتخاب في تقسيم الدوائر معياراً واحداً يُطبّق في المناطق اللبنانية، على قدم المساواة، فيتم اعتماد معيار واحد في تقسيم هذه الدوائر بحيث تتأمن المساواة أمام القانون بين الناخبين في ممارسة حقوقهم الانتخابية الدستورية، وبين المرشحين بالنسبة إلى الأعباء التي تُلقى عليهم، فكانت نتيجة اعتماد هكذا تقسيمات انتخابية، مصحوبة بمقاطعة فئات واسعة من الشعب للعملية الانتخابية، اقتراحاً وترشيحاً، والتأثير الثقيل للآلة العسكرية الأمنية والسورية الجاثمة في مختلف أنحاء لبنان والتي فسرت إعادة تموضعها في البقاع وداخله، كمهلة حث وليس مهلة إسقاط، تكريساً لسيطرة قوى الأمر الواقع على مناطقها وطوائفها، فاحتكرت تمثيلها وأخرج أهل الطائف من دائرة القرار، إلا قلة قليلة منهم، باتت معزولة ومهمشة، اعتمدت على شطارتها وخبرتها وقدرتها لإعلاء الصوت، فكان صوتاً صارخاً في البرية.

فضلاً عن ذلك، لا يجب أن يسهى عن بال واضعي أي قانون، تحقيق هدف فعالية التمثيل وليس فقط صحته، وعليه يقتضي برأينا تعديل قانون الانتخاب، لوضع قيد على تكوين أي لائحة انتخابية يقضي بإلزامها بعقد تحالفات مع لوائح عدد وافر من دوائر

انتخابية أخرى، مما يعزز فرص قيام أكثرية نيابية في المجلس، تنتج حكماً عن هذه التحالفات الإلزامية بقوة القانون، كما تتأمن بذلك مقتضيات العيش المشترك.

إنّ التعثر الذي لحق بقوانين انتخاب أعضاء مجلس النواب، انسحب أيضاً على إصلاح آخر نادى به اتفاق الطائف وهو اللامركزية الإدارية، حيث نصّ صراحة على وجوب اعتماد اللامركزية الإدارية الموسعة، على مستوى الوحدات الإدارية الصغرى (القضاء وما دون) عن طريق انتخاب مجلس لكل قضاء يرأسه قائمقام، تأمينا للمشاركة المحلية، كما ولتعزيز موارد البلديات بالإمكانات المالية.

إنّ واضعي النصوص في اتفاق الطائف، قد تبين لهم قصور عمل البلديات لوحده عن تلبية المصالح المحلية، فارتأوا أن يكون هناك مجلس على صعيد القضاء، ليتولى الإنماء في رقعة أوسع، ولكن فعلياً وضع لذلك ضوابط، وهذه الضوابط الأولى أنّ لبنان دولة واحدة موحدة ذات سلطة مركزية قوية، ومجلس القضاء المنويّ إنشاؤه يجب أن يرأسه ممثل عن السلطة المركزية، هو القائمقام الضامن لوحدة التوجه الإداري وللمصالح الوطنية، كما شددت على ضرورة اعتماد خطة إنمائية موحدة شاملة للبلاد، قادرة على تطوير المناطق اللبنانية وتنميتها اقتصادياً واجتماعياً. كل ذلك لم يتم منه شيء، لأن كل اقتراحات القوانين وهي أربعة ومشروع القانون المقدم، بقيت عالقة بين نظرتين، الأولى متوجسة منهم ترغب بالحفاظ على تركيز السلطة بيد السلطة المركزية، والثانية تريده مطية لتحقيق رغباتها الدفينة بلا مركزية سياسية، يؤدي ضعف السلطة المركزية التاريخي، إلى أن تكرس تقسيماً مقنعاً. وشكراً.

سليمان: قبل الانتقال إلى القسم الثاني من ندوتنا الذي يندرج تحت عنوان «انتهاك الدستور» سأعطي للزملاء أصحاب المداخلات، فرصة التعليق على ما جاء في مداخله الزميل الآخر.

حرب: أولاً أؤيد القسم الأكبر مما قيل، ولكن لي تعليق على مفهوم الميثاقية، هناك خطأ شائع في ذهن الناس بأن الميثاقية هي بين كل الطوائف في لبنان، كلا. عندما كنا في الطائف كنا نقول بين المسلمين والمسيحيين، ولم نقل بين الأرثوذكس والموارنة ولا بين الشيعة والسنة ولا بينهما وبين الدروز. من أجل ذلك فإن كل طرح اليوم يوحى بأنه إذا غاب مثلاً وزير يمثل الطائفة الأرمنية عن مجلس الوزراء، أو إذا غاب الدروز أو الشيعة، فالميثاقية تطير! ما هذا الكلام! الميثاقية وُضعت كضمانة وليس للتعطيل، ضمانة لحقوق التركيبة والوحدة الوطنية وحقوق الطوائف، وليس لضمانة حقوق المسيحيين فقط، بل لضمانة حقوق المسلمين في الوقت ذاته، لأنه إذا كان للمسيحيين أمر ضد المسلمين، واستطاعوا أن يستميلوا اثنين أو ثلاثة من الطائفة الإسلامية إلى موضوع يريده المسيحيون، تحدث المشكلة. هذا ما كنا نريد اجتنابه في الطائف، مثلما كنا نريد أن نجتنب الأمر الذي يفعله المسلمون خلافاً لرأي المسيحيين. من هنا فإن نظرية الثلث

المعطل ليست صحيحة، بل هو الثلث الضامن لحقوق الطوائف، كي تستمر الميثاقية ولا تسقط. هذه المسألة أساسية ينبغي أن نوضحها.

إلى ذلك، بالنسبة لعبارة «مقتضيات الوفاق الوطني»، هذه العبارة جرى طرحها عندما كنا نبحث في الطائف بمسألة الوظائف الإدارية بالمناصفة وعدم إلغاء الطائفية. أذكر عندها أنني توجهت إلى الرئيس حسين الحسيني بهذا السؤال «المسيحيون قد لا يكون لديهم رغبة إجمالاً في الدخول إلى قوى الأمن والجيش، قد يلتحق بالجيش ١٠ آلاف مسلم مقابل ٥٠٠ مسيحي، فهل من مصلحة لبنان أن يكون الجيش اللبناني كله مسلماً، وقوى الأمن قوى إسلامية؟ قال: بالطبع لا. من هنا طلبنا منه أن يضع عبارة «وفقاً لمقتضيات الوفاق الوطني». لهذا السبب جرى وضع هذه العبارة، فنحن لا نريد ولا نقبل بأن يكون أحد الأجهزة في لبنان أو أحد الإدارات فيه إمّا مسيحياً وإمّا مسلماً، لذلك كان هدفنا الاستمرار بالمحافظة على الميثاقية، حتى في تركيبة الدولة.

مثلاً إذا دخلت أنا إلى مؤسسة، ولم أجد فيها موظفاً مسيحياً واحداً، فسأشعر بطبيعة الأمر بأني غريب. وإذا دخل مسلم إلى مؤسسة، ولم يجد فيها موظفاً مسلماً واحداً، فسيشعر بأنه غريب. هذه هي مقتضيات الوفاق الوطني.

الرفاعي: عندي تعليق على مداخلتي فعندما تحدثت عن الثلث المعطل، قلت لا يوجد طائفة أو مذهب لديه الثلث، نحن متفقون على هذا الأمر، وهذا الأمر يختلف عن موضوع الميثاقية. حبذا لو كان هناك ردّ كاف على ما قام به الرئيس نبيه بري، حينما أقفل المجلس واعتبر أنّ حكومة الرئيس السنيورة غير ميثاقية، مع أنّ الميثاقية كانت مؤمنة فيها. عندها خرب البلد، و عندما أردنا الذهاب إلى حل هذه المشكلة، وقع مئة قتيل، وجرى الدوس على رقاب الناس (في إشارة إلى غزوة أيار ٢٠٠٨)، وتم آنذاك الذهاب إلى اتفاق الدوحة. لذلك قلت أنه إذا أردنا أن يكون لدينا ديمقراطية، فعلينا أن تكون الكلمة الفصل للأكثرية بعيداً عن بدعة الميثاقية.

إلى ذلك، وبالنسبة للفقرة «ياء»، الظاهر أن الرئيس حسين الحسيني عندما ذهب على رأس وفد نيابي سنة ١٩٨٥ إلى الفاتيكان، وضع هذا البند. ثم بعد ذلك قال عن ميثاق العيش المشترك إنه مقدّس، وكرّرها في ورقته قبل الطائف، وهي عملياً لم تكن واردة لا في مسودة اتفاق الطائف التي تم توزيعها على النواب في ذلك الوقت، ولم تكن واردة في ورقة الرئيس صائب سلام ولا في الاتفاق الثلاثي. لم ترد إلا عند الرئيس حسين الحسيني الذي عاد ووضعها في مقدمة الدستور في الطائف.

وبالمناسبة أقول إن الرئيس حسين الحسيني، كان يوزع في كل عام بطاقة معايدة يقول فيها: «مسلمات العيش المشترك أولها الحرية، ثانيها المساواة، ثالثها العيش الكريم، ورابعها التكافل والتضامن». فما هي العلاقة بين كل ذلك وبين الميثاقية؟ لقد ارتضينا أن نعيش وفقاً للدستور وانتهى الموضوع. أما الذي يأتي ليقول لقد ابتدئنا في الطائف ميثاقاً وطنياً جديداً للدستور عبر مقدمته أجيب أن لدي مستنداً من جريدة النهار بتاريخ

٢٢ أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ عنوانه «لقاء دار الإفتاء حدد ثوابت المسلمين»، وهذه الثوابت هي:

- ١ - لبنان وطن نهائي بحدوده الحاضرة المعترف بها دولياً. سيّداً حرّاً مستقلاً عريباً، منفتحاً على العالم وهو لجميع أبنائه.
- ٢ - لبنان جمهورية ديمقراطية برلمانية تقوم على احترام الحريات العامة وضمانها.
- ٣ - يلتزم لبنان النظام الاقتصادي الحر ويعتمد الإنماء الاقتصادي والاجتماعي.
- ٤ - إعطاء القضايا الاجتماعية حقها الكامل في الإنماء المتوازن.
- ٥ - التمسك بلبنان المتلازم مع التمسك بالوحدة الكاملة غير المنقوصة أرضاً وشعباً ومؤسسات.

كل هذه الأمور كانت موجودة وكنا نعيش ملتزمين بها وهي في صلب الدستور منذ سنة ١٩٢٧ (في مواده من ٧ إلى ١٥). من هنا لا نقبل أن تُختار مواد واضحة في الدستور ويتم شرحها وربما تشويهها بالاعتماد على تفسيرات وفقاً لمصالحه الخاصة للفقرة «ياء»، كي يعطل عمل المؤسسات أو يعرقه. هذا هو سبب اعتراضى على الفقرة «ياء».

د. رزق زغيب: بالنسبة لصلاحيه السلطة التنفيذية وانتقالها قبل العام ١٩٩٠ وبعده، صحيح ما قاله معالي الوزير حرب بأن النص كان يعطي صلاحيات فائضة لرئيس الجمهورية، وأرى أنه من أجل ذلك، أقر الميثاق الوطني في العام ١٩٤٣ الإبقاء على الدستور، لقد كان الدستور جزءاً من الميثاق، حيث تمّ الإبقاء على الدستور وتوزيع المناصب الثلاثة على الطوائف عرقاً، كضمانات خاصة للطائفة المسيحية التي كانت الرئاسة الأولى من نصيبها في العام ١٩٤٣. لكن المادة تقول: رئيس الجمهورية يمارس السلطة الإجرائية بمعاونة الوزراء، لا يستطيع أن يعين مأمور أحرار - قبل اتفاق الطائف - من دون أن يوقع معه وزير. ما كان يتم هو أمر واقع على الأرض، وهو الذي جعل نظامنا يتجه نحو الرئاسة، إذ لم يكن في المجلس النيابي وقتذاك - عكس الجمهورية الثالثة - أكثرية واضحة تفرض إرادتها على الرئيس، لا بل كانت الأكثرية هي أكثرية الرئيس، إمّا بالتبني أو بالأصالة. الرئيس كميل شمعون ورث أكثرية بشارة الخوري، ثم عاد واستحصل على أكثرية خاصة به. والرئيس فؤاد شهاب ورث أكثرية كميل شمعون، ثم عاد واستحصل على أكثرية خاصة به، وهكذا دواليك. هذا ما كان يجعل رئيس الجمهورية قادراً على أن يكون ذا باع طويل، وكان ملكاً غير متوج، لقد كان حَكَمًا ويحكم في أن. لذلك لو كان ذاك الوضع متاحاً في ظل هذه الظروف الحالية التي نشهد معها اليوم وجود تشظ في المجلس النيابي، ولو كان لرئيس الجمهورية باع طويل، وينظر إليه النواب كحاكم ثابت في سنواته الست، رضاه مطلوب، ولا يكونوا متممين إلى أحزاب شبه مستقلة، لكننا عشنا واقعاً مختلفاً حتى بعد تعديلات الطائف.

أما بالنسبة للثلث المعطل وغيره، فالوسيلة الوحيدة لتلافيه، هو أن يكون هناك أكثرية في المجلس، أكثرية متراربة سياسياً ومتنوعة طائفيّاً، المدخل إليها هو أن لا يكون

هناك حصريّة داخل أي طائفة، بل ينبغي وجود التنوع في كل طائفة، وأن تقوم تحالفات متجاوزة للطوائف، وإلا فإن نظامنا البرلماني لن يعمل بأي حالة من الأحوال.

سليمان: ننقل الآن إلى القسم الثاني من هذه الندوة والحديث عن انتهاك الدستور.

١ - إن السلطة الفعلية في لبنان منذ اتفاق الطائف تُمارَس من خارج المؤسسات الدستورية، والمراسيم والسياسات تصدر من خارج الحكومة، حتى لو نالت توقيع الوزراء وأختامهم، والتشريعات الأساسية يُتخذُ أمر صياغتها خارج مجلس النواب، حتى لو شهدنا نقاشاً هامياً حولها في الندوة البرلمانية. لا يطبق حزب الله القانون اللبناني في حل النزاعات في مناطق سيطرته، والقيام بالتسويات والتحكيم بين المتنازعين، وإجراء المصالحات في ما بينهم، بل يلجأ إلى تطبيق الشريعة الإسلامية، حتى في خلاف الإجراءات أو تعويض الضحايا في حوادث السيارات. في عقيدة حزب الله، الشعب ليس مصدر السلطات، كما ينص الدستور اللبناني، وشرعية الحاكم لديه تأتي من تكليف إلهي، عبر نياية صاحب الزمان والولي الفقيه. ولذلك فالانتخابات بمفهوم حزب الله ليست امتحاناً للنواب ولسياساتهم وأدائهم، وليست مراجعة لإنجازاتهم وإخفاقاتهم، لكنها احتفال بتجديد البيعة وإظهار الولاء والوفاء للقائد والمرشد، فيها يرى الناخب ذمته أمام ربه، ويعلن طاعة غير مشروطة للولي الفقيه، تمنحه الثواب ومروضة الله وحزبه. فالحزب لا يتنافس مع خصوم على مقاعد نيابية، ولا يحتكم إلى أصوات ناخبين يفاضلون بين مرشحيهم الأوفياء في قائمته وبين لبنانيين آخرين لديهم برامج أخرى وتوجهات سياسية مختلفة. بل هي مواجهة بين رجال أخيار أبرار هم مرشحو الحزب، من جهة أولى، وبين جواسيس أرسلتهم ومولتهم سفارات دول الشر والاستكبار العالمي، من جهة ثانية. وعليه فإن أي نقاش دستوري مع حزب الله سيكون عبثياً، أو سيكون في جوهره نقاشاً. الولي الفقيه له سلطات، كل سلطات النبي والإمام بحسب ما أفتى الخميني، فعن أي عقد جديد دستوري أو اجتماعي نناقش حزب الله فيما لو ذهبنا إلى دستور جديد، كما تروج بعض الدوائر الاستشراقية الأوروبية؟ لا جدوى من أي جدال دستوري أو قانوني مع حزب الله. فلبنان بالنسبة إليه ليس وطناً، بل ساحة مواجهة أو طاولة تفاوض مع أعداء إيران، وأدائه تجاه السلطة اللبنانية يتراوح بين حدين، حد أدنى، يعني أن يمسك بحق الفيتو على أي إجراء أو قرار. وحد أقصى، يعني أن يمسك بمفاصل الدولة وقراراتها كافة. ولا يهمله إن كان تحقيق هذه الغايات قد جرى طبقاً للدستور والقانون وقواعد الحياة الديمقراطية، أو خلافاً لكل ذلك.

بالمقابل، فإن دور العونية السياسية وهوسها السلطوي، هو الوجه الآخر لثقافة الخروج عن الدستور والانفلات من الاحتكام للقانون والالتزام بأصول وقواعد الديمقراطية. وعلى الرغم من أن السهر على تطبيق الدستور، هي مهمة جُلّي، ومن صلاحيات رئيس الجمهورية حسب المادة ٤٩، فقد أمعن العماد ميشال عون بانتهاك الدستور وخرقه عبر تجاوز مبدأ المساواة في الوظيفة العامة بين اللبنانيين، وبين المسلمين

والمسيحيين، ومخالفة المادة ١٢ والمادة ٩٥ من الدستور التي تفرض اعتماد الكفاءة في الامتحان في الوظيفة العامة، والتراجع عن إلغاء الطائفية الإدارية، فلا مناصفة حسب الطائف، في وظائف الفئات الثالثة والرابعة والخامسة. عون فرض المناصفة.

٢- هذا إضافة إلى مخالفة أخرى في تعيينات الموظفين من الفئة الأولى في الإدارة، وما يعادلها من مواقع في المؤسسات العامة وقادة الأجهزة الأمنية، (الرئيس عون وباقي الأحزاب فعلوا الأمر ذاته) بحيث اعتمدت المحاصصات الحزبية والطائفية، بدلاً عن بناء هياكل دولية على أساس الكفاءة والأقدمية والمهنية والمناقبية، وعدم التبعية السياسية أو الاستزلام الطائفي والحزبي.

٣- من مخالفات العماد ميشال عون محاولة إلغاء اتفاق الطائف بالممارسة. تناط السلطة الإجرائية بمجلس الوزراء حسب المادة ١٧ من الدستور، لكن الرئيس عون حاول تجاوز المحتوى الحقيقي للاستشارات النيابية الملزمة، حيث بهذه الاستشارات تقوم الأكثرية النيابية بتسمية رئيس للحكومة، ولذلك اعتبر بأنه له حق الاستنساب والاستمهال لضرورات يستطيع تقديرها، بحيث يمكن له تحديد موعد الاستشارات بعد أسابيع أو بعد مدة تتعدى أكثر من شهر على استقالة الحكومة. بعد ذلك وبما أن الاستشارات النيابية تفضي إلى تسمية رئيس الحكومة، قام عون بعرقلة تأليف الحكومة لرئيسين مكلفين ودفعهما إلى الاعتذار، فيما بقي الثالث ممنوعاً من التأليف. وقد حاول ابتزاز رئيس الحكومة قبل تأليفها، بمفاوضته على تأليف الوزارة قبل تكليفه. حاول أن يكون فريقاً يأخذ حصة من التشكيلة، ويترك للكتل البرلمانية حصصاً أخرى.

اعتبر بالممارسة المضمرة أن الثقة بالحكومة العتيدة يجب نيلها على مرحلتين، ثقة رئيس الجمهورية أولاً، ثم ثقة المجلس النيابي، وهذا أمر مستهجن. اعتبر أن مجلس الدفاع الأعلى له سلطات تنفيذية ممكن أن تسد غياب مجلس الوزراء. وأخيراً امتنع عن الحث على إجراء الانتخابات النيابية الفرعية، بعد استقالة ثمانية نواب عقب انفجار مرفأ بيروت. هذه هي مداخلتني، ونستمع الآن لمداخلته الشيخ بطرس حرب وموضوعها «الطائف وسيادة الدولة وحققها الحصري بتولي الدفاع والأمن والمعابر والرسوم والعلاقات الخارجية».

حرب: هذا الموضوع للحقيقة تدور حوله جديلات تتطلب البحث في التاريخ. فالطائف أو الدستور اليوم يقول إن الدولة هي التي تملك السلطة الحصرية القضائية والأمنية والعسكرية والخارجية... إلخ. والمؤسف أنه من بعد رجوعنا من مدينة الطائف في المملكة العربية السعودية، واتفقنا على بنود وثيقة الوفاق الوطني، حيث تقرر حل الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية، وتسليم أسلحتها للجيش اللبناني، ووضع خطة أمنية لتطبيق هذا القرار وتسليح الجيش وتقويته لبسط سيادة الدولة على كل الأراضي اللبنانية، ومن ثم إرساله بعد ذلك إلى منطقة الجنوب. حدث على أرض الواقع آنذاك ما عاكس هذا القرار. إذ حدث هناك استثناء لحزب الله وحركة أمل، باعتبار أنهما يحملان السلاح

لمواجهة العدو الإسرائيلي، وباعتبار أن هذا السلاح ليس له علاقة بالصراع الداخلي إطلاقاً. وأحد لم يستطع أن يقنع السوريين الذين هم حلفاء الحزب والحركة، أن هذا الأمر غير صحيح. ذلك لأن حركة أمل كانت جزءاً في الحرب اللبنانية وحزب الله صار جزءاً بعد ذلك من هذه الحرب. والدليل على ذلك الممارسة التي حدثت بعد ذلك داخل البلد، وأثبتت أن نظرية بقاء السلاح معهما هي نظرية خاطئة.

عملياً كان يوجد مشروع إيراني يهدف إلى تصدير الثورة الإيرانية إلى العالم. وأسهل موقع لتصدير الثورة كمرحلة أولى، هو لبنان، باعتبار تعدد الطوائف فيه، وباعتبار قربه من فلسطين المحتلة، وباعتبار أنه محميّ بعقيدة تستند إلى محاربة العدو الإسرائيلي الذي هو شر لا بد من مواجهته. عند هذا المفصل من تاريخ البلد، أتى السوريون وفرضوا على اللبنانيين إبقاء السلاح مع حزب الله وحركة أمل ومنعهم من المطالبة بتسليمه، لأنه ضد العدو الإسرائيلي، وسمحوا باستلام السلاح من باقي الميليشيات التي شاركت في الحرب الأهلية. هذا الإجراء ضرب كل الطوائف، وحال دون بسط سيادة الدولة على الجنوب. وأكثر من ذلك فالمسؤولون السياسيون في لبنان، كانوا هم أصحاب هذه النظرية. الرئيس إميل لحود قال أكثر من مرة، أنه تجنب أن يقع في فخ إرسال الجيش إلى الجنوب، لئلا يصبح حرساً لبنانياً للحدود مع «إسرائيل». أنا هنا أطرح هذا السؤال:

من هو اليوم حارس الحدود مع إسرائيل؟ الجواب: حزب الله. هل أطلق الحزب بعد العام ٢٠٠٦ رصاصة عند الحدود؟ هل حصل اشتباك؟ عملياً ولهذا السبب بالذات، لم يعد عندنا سيادة، ولم نستطع بسط سيادة الدولة على كامل الأراضي اللبنانية.

في العام ٢٠٠٠ انسحب جيش العدو الإسرائيلي من جنوب لبنان، وبقي في تلال كفرشوبا ومزارع شبعا. المهم في الموضوع أنه في الخرائط اللبنانية الرسمية التابعة للدولة اللبنانية، لا توجد شبعا وتلال كفرشوبا من ضمن الخريطة الرسمية. السوريون قالوا إنها أراض لبنانية، ليظل حزب الله وسلاحه أداة لهم وللإيرانيين في لبنان.

وجراء ذلك جرى تعديل الخرائط اللبنانية آنذاك، والرئيس نبيه بري في مذكراته، قال إنه قد تم تعديل الخرائط اللبنانية ووضع هذه المناطق فيها، فهي لم تكن موجودة بالخطأ. ولكن عملياً كلا، فمزارع شبعا وتلال كفرشوبا احتلتها سوريا في الخمسينات من القرن الماضي، واحتلت المراكز التي كان يشغلها الدرك اللبناني آنذاك، وحاولت أن تفرض على السكان فيها الهوية السورية فرفضوا وأبقوا على جنسيتهم اللبنانية. وعندما شنت إسرائيل الحرب في العام ١٩٦٧، أخذت هذه المنطقة من السوريين وليس من لبنان واحتلتها، بعد ذلك أخضعتها الأمم المتحدة للقرار ٢٤٢ وليس للقرار ٤٢٥. فلتفضل سوريا ولترسم الحدود مع لبنان وتعترف أن مزارع شبعا وتلال كفرشوبا مناطق لبنانية، ولترسل كتاباً إلى الأمم المتحدة لتثبت لبنانيتها، حتى تستطيع الدولة اللبنانية أن تطالب بها وفق القرار ٤٢٥. طبعاً سوريا تقول هذا الكلام لمجرد القول، لكنها لا ترسل أي

مستند رسمي، لكي يظل الوضع على ما هو عليه، إن هَزَزْتَهُ يهْزَأ. وأيضاً لكي يبقى حزب الله متمسكاً بسلاحه، باعتبار أن هنالك أراضي لبنانية لم تتحرّر بعد.

للأسف كل هذه الأسباب أوصلتنا إلى هذا الواقع المرير، لا يوجد دولة، لا يوجد قضاء، لا يوجد مجلس نواب، لا يوجد رئيس جمهورية، لا يوجد حكومة، إلا بإرادة حزب الله. وليس هناك أي مجال لأي قرار يُتخذ إذا لم يوافق عليه الحزب. وهنا أقول بكل أسف أنه يوجد لبنانيون ومسيحيون من بين اللبنانيين، تماشوا مع حزب الله وفقاً لمصالحهم الحزبية والشخصية، كي يصلوا إلى منصب رئاسة الجمهورية وإلى مناصب وزارية في الدولة. وهذا ما تسبب بخراب لبنان وضياح السيادة، فلن يكون هناك دولة، طالما أن هنالك سلاحاً موجوداً خارج إطار الشرعية. فمن يتوهم أنه ستكون هناك دولة في ظل وجود هذا السلاح، يكون من الضاحكين على نفسه.

وللأسف أيضاً أتى ميشال عون، وبدلاً من أن يواصل عملية الحوار التي بدأت في العهد الرئاسية، التي سبقتها، حول وضع إستراتيجية دفاعية لضبط سلاح حزب الله ووضعته بتصرف الجيش أوتحت إشرافه، أوقف الحوار، ولم يُجر أي جلسة حوار في عهده الرئاسي حول هذه الإستراتيجية الدفاعية، وبالتالي ورثنا هذه الحالة التي نعيشها نحن اليوم فيها.

سليمان: المداخلة الآن للأستاذ حسان الرفاعي، وسيتكلم عن «انتهاك الدستور وتعميق الممارسة الطائفية خلافاً لمسار الطائف ومتطلباته».

الرفاعي سأبدأ كلامي من النقطة التي انتهى إليها الشيخ بطرس، إن خرق الدستور حدث مرات عدة في عهد الرئيس إميل لحود، حتى أنه حدث في فترة من الفترات، عندما رفض الرئيس رفيق الحريري التوقيع على إقرار الزواج المدني. ولكن مع اعترافنا ببعض الخروقات التي هي من هذا القبيل، فإن ذلك لا يقارن بما قام به شخص يسلم بلده، ويعتبر أن جيشه ليس أهلاً للدفاع عن الوطن، ويقوم بكل ما يضعنا في أحضان هذا المحور (إشارة إلى محور الممانعة)، كما يأخذ وزراء مسيحيين ليظهر أنه الأقوى مسيحياً. فيما أن هذا الرجل الذي معنا اليوم - إشارة إلى الوزير بطرس حرب - تاريخه في المقاومة اللبنانية قديم، وبإمكانه أن يحدثنا عنه، وهو ليس بحاجة لدروسٍ من العونيين ليعلموه كيف يُدافع عن حقوق المسيحيين.

الرئيس ميشال عون لم يمارس دوره الدستوري، كحكم بين اللبنانيين، بل دخل في زوارب السياسة واشتغل واشترط المناصب لمصلحة صهره وتياريه، وخرب البلد وسلمه إلى محور يعمل على إنهاء فكرة لبنان، كما إن عون مَرَّق الدستور بمساعدة فريق من الحقوقيين من حوله، كي يظهر وأنها نعيش أزمة نظام وهذا ما قاله الثوار أيضاً للأسف.

برأيي، لا يوجد أزمة نظام ولا أزمة دستور، بل يوجد أزمة رجال ذوي ضمير (أي أننا بحاجة إلى هكذا رجال).

من أجل ذلك وُضِعَتْ هذه الدراسة عن مخالفات الرئيس عون الدستورية (وهنا أبرز الرفاعي دراسة أعدّها مع الرئيس شكري صادر مطلع سنة ٢٠٢١ وقّع عليها أكثر من ألف لبنانيّة ولبناني)، وقد بدأت فكرتها من غبطة البطريرك الراعي، عندما ذهب إليه وفد من

أعضاء الثورة وطالبوا باستقالة الرئيس، فقال لهم لديكم طريق واحد وهو المادة ٦٠ من الدستور. من هنا نحن وثقنا المخالفات وخرق عون للدستور، علماً بأننا نعلم بوجود صعوبة في نيل مبتغانا، لأن الأمر يتطلب ثلثي أعضاء مجلس النواب. ويا ليت من بين المرشحين اليوم للرئاسة، وُجد من يقول للرئيس عون في عهده المليء بالمخالفات الدستورية، ما هو دور رئيس الجمهورية، وما هي الأخطاء التي ارتكبتها. للأسف لم يفعل أحد منهم ذلك.

إن من يسيء اليوم إلى لبنان، ومن يسيء إلى رئاسة الجمهورية ويعطلها، هي جهة معروفة ويتعاون معها أناس من السنة والمسيحيين ومن كل الطوائف، كي يصبح لدى هذه الجهة أكثرية (أي الثنائي الشيعي). وهناك كتيب وزعناه عليكم، نذكر فيه كيف أن الرئيس نجيب ميقاتي من بعد خروج سعد الحريري دور الزوايا في تأليفه للوزارة وأرضى عون وصهره ونفذ لهما ما يريدانه، إلى أن وصلنا إلى هذه الحال، ووجد نفسه عالقاً في هذه «العلاقة»، فالرئيس نجيب ميقاتي - وعفوا للتعبير - هو أيضاً باع واشترى، ليصل إلى رئاسة الحكومة. وهذا يثبت لنا بأن الخلل ليس موجوداً في الطائفة المارونية ولا عند السنة، بل الخلل موجود في هذا التشردم الذي من خلاله يلعب المتحكمون بالقرار ببعض الأشخاص الذين يسعون إلى مثل هذه المناصب العليا في الدولة.

سليمان: المداخلة الأخيرة في هذا القسم هي للدكتور رزق زغيب حول استتباع القضاء وخرق مبدأ فصل السلطات والمحاصصة وتدخل البرلمان في أعمال السلطة التنفيذية.

زغيب

الدكتور رزق زغيب قال: كرّس اتفاق الطائف هوية النظام السياسي في لبنان، إذ اعتبر فيما بات جزءاً من الدستور، أن لبنان جمهورية ديمقراطية برلمانية، وأن النظام قائم على مبدأ الفصل بين السلطات وتوازنها وتعاونها. إلا أن بعض أحكام الدستور جاءت لتحد من فعالية هذا المبدأ وتحوّر في هوية النظام السياسي، فتجعله يميل نحو نظام مجلسي لاختلال التوازن أحياناً بين السلطات لصالح السلطة التشريعية. وبالفعل فإن التوازن بين السلطات في النظام البرلماني، يكمن في مسؤولية الحكومة السياسية، أمام مجلس النواب، ويقابله حق السلطة التنفيذية بحل مجلس النواب، فبهذين السلاحين المتقابلين، يتحقق التوازن بين سلطتين منفصلتين تتعاونان بين بعضهما البعض. إلا أن اتفاق الطائف قد قيّد إمكانية حل مجلس النواب من قبل مجلس الوزراء، بشروط تعجيزية. أضف إلى ذلك أن المادة ٥٨ من الدستور والتي تتحدث عن مشاريع القوانين التي يحيلها مجلس الوزراء إلى مجلس النواب بصفة المعجل، بحيث أنه يجوز لرئيس الجمهورية إصدار القانون بعد موافقة مجلس الوزراء، في حال انقضت مهلة الأربعين يوماً المعطاة لمجلس النواب لدرسه وإقراره، قد أفرغت من مضمونها. فبدء سريان هذه المهلة، بات مربوطاً بإدراج مشروع القانون المعجل، في جدول أعمال جلسة عامة لمجلس النواب، وتلاوته فيها. مما جعل رئيس وهيئة مكتب المجلس يتحكمون تماماً بهذه الآلية التي فقدت جدواها، بدليل أن أي قانون في لبنان منذ العام ١٩٩٠ لم يصدر بصفة المعجل

سندا لأحكام المادة ٥٨. ونشير أيضاً إلى تعطيل إمكانية اللجوء إلى تفويض الحكومة بالتشريع، فيقوم مجلس النواب بموجب قانون تفويضي بمنحها صلاحية التشريع بواسطة مراسيم اشتراعية، خلال مدة معينة وفي مواضيع محددة. فقد اعتمد المجلس ورئيسه تحديداً موقفاً متشدداً في هذا الخصوص، رافضاً اللجوء إلى هذه الممارسة، وقد أيده للأسف الشديد المجلس الدستوري بتفسير متزمت بعض الشيء لنصوص الدستور. وبالتالي باتت هذه الممارسة، باستثناء التشريع الجمركي لحراجه، منتفية بالكامل.

إن هذا الواقع قد أضر كثيراً بوجود التشريع اللبناني، ذلك لأنه إذا استعرضنا سريعاً مجمل المراسيم التشريعية الصادرة في لبنان من العام ١٩٢٩ وحتى العام ١٩٨٤، يظهر لنا أن معالم الدولة الاقتصادية والاجتماعية قد ظهرت وطوّرت بواسطة هذه المراسيم الاشتراعية. كما ظهرت وللأسف عادة تدخل السلطة التشريعية بالسلطة التنفيذية، كترفيح الموظفين مثلاً، مما جعل المجلس الدستوري يُبطل هكذا نوع من القوانين، لتعارضها مع مبدأ فصل السلطات.

أمّا استقلالية القضاء فقد بقيت المادة ٢٠ من الدستور دون تعديل، إثر اعتماد اتفاق الطائف الذي اكتفى بالإشارة إلى ضرورة انتخاب عدد معين من أعضاء مجلس القضاء من قبل الجسم القضائي، تدعيماً لاستقلال القضاء. وبموجب مقدمة الدستور وأحكام المادة ٢٠ والقوانين الوضعية والاجتهاد المستمر والمستقر، يتضح أن القضاء سلطة في لبنان فحواها. وهنا بيت القصيد وهنا الجدل - أن القضاة مستقلون في تأدية وظائفهم. أما ما عدا ذلك من أمور تتصل بحياتهم المهنية كتعيينهم وتشكيلاتهم والتدابير المسلكية الخاصة بهم، فإنها تخضع لرقابة السلطة التنفيذية مع توفير الضمانات اللازمة لهم في هذا الشأن، بواسطة وجود هيئة إدارية تسهر على استقلال القضاء وحسن سير العمل فيه، وهذه الهيئة هي مجلس القضاء الأعلى، فضلاً عن جعل صلاحية السلطة التنفيذية مقيدة تجاه قرارات هذا المجلس في نواح عديدة. وقد عدل قانون التنظيم القضائي في العام ٢٠٠١ بغية جعل بعض أعضاء مجلس القضاء الأعلى منتخبين، وإيلاء المجلس الكلمة الفصل في التشكيلات القضائية، بحيث يصبح قراره في حال أكد عليه بأكثرية موصوفة، ملزماً ونهائياً في هذا الشأن، تجاه الهيئات القضائية أولاً، والسلطات الدستورية المعنية بوضع هذه المقررات موضع التنفيذ، ثانياً، إلا أن الممارسة قد شذت أحياناً كثيرة عن ذلك، عبر التمتع عن إصدار مراسيم التشكيلات القضائية، إضافة إلى التدخلات السياسية السافرة في الجسم القضائي، عبر تأمين نظام حمايات لبعض القضاة، مما أضر كثيراً بالوقار الواجب أن يظل هذه السلطة، ناهيك عن اضمحلال عنصر الثقة بقدرتها على المحاسبة إلى أبعد حدود.

وفي الختام، إن اعتماد قانون جديد لاستقلالية القضاء أمر مرغوب ومنشود، شرط مراعاته الأحكام الدستورية التي سبق وذكرناها. إلا أن استقلال القاضي يبقى من صنع يديه، فإن لم يقتنع أنه مستقل، فأى نص قانوني سيقنعه؟

سليمان: هل من تعليق من قبل الحاضرين؟

السنيرة

تولى الكلام الرئيس فؤاد السنيرة فقال: بداية، أشد على أيدي المحاضرين الذين أضاءوا على الكثير من الزوايا التي كانت تشكل غموضاً عند عامة الناس، وتسبب لهم بالتالي عدم فهمهم لها بشكل صحيح.

أنا أود في هذه اللقاء أن أضيف وأوضح بعض الأمور. فالدستور هو القانون الأسمى، ومهما جرى الدخول في التفاصيل، فهو يستند إلى حسن نية الذين يطبقون الدستور. فعندما لا يوجد حسن نية تصبح الحالة مماثلة للحالة التي نشهدها اليوم، كل واحد يأخذ من الدستور المادة التي يريدتها ويفسرها على هواه، بينما الدستور يؤخذ بكلية، فهو منسجم مع بعضه البعض بحيث لا يمكن لأحد أن يأخذ مادة منه ويتلافى المواد الأخرى. إلى ذلك، أود التطرق إلى مسألتين والحديث عنهما استناداً إلى التجربة، النقطة الأولى هي عن الموضوع الذي يتعلق برئيس الجمهورية الذي وضعه الدستور في الموقع الأسمى والأكبر، على أساس أنه الحكم، وهو بين يديه أكبر سلاح موجود في البلد، ألا وهو أنه حامي الدستور، فأى فرد يخالف الدستور يكون مرتكباً مخالفة كبرى. وهو الشخص الذي من المفترض أنه يوجه الناس على هذا الأساس، وبالتالي لا يمكن أن يكون رئيس الجمهورية طرفاً، وهذا الأمر كان من ضمن الأمور التي جرى بحثها في الحوار الوطني الذي جرى في العامين ٢٠١٥ و٢٠١٦ حول الموضوع المتعلق برئيس الجمهورية. كان هناك وجهة نظر أنه فقط يُكتفى بالاقتصار «الرجل القوي في طائفته» وللحقيقة هذا الأمر ليس صحيحاً، مطلوب أن يكون رئيس الجمهورية الرجل القوي لدى كل اللبنانيين، بحكم كونه الحكم، بينما رئيس الوزارة يمكن أن يكون رئيساً بالأكثرية، ورئيس الأكثرية بقاؤه منوط باستمرار وجود هذه الأكثرية، فعندما تنتفي الأكثرية، يذهب رئيس الوزراء إلى بيته، بينما يظل رئيس الجمهورية في منصبه. وأذكر أنه في سياق الحوار الوطني الذي جرى عند الرئيس نبيه بري، كان هناك تأكيد على أن يكون رئيس الجمهورية هو الرجل القوي عند جميع اللبنانيين، وليس عند فريقه فقط.

النقطة الثانية التي أود الإضاءة عليها، هي موضوع القضاء، فلي تجربة مرت بها التي هي فعلياً إعطاء القيمة لدور مجلس القضاء الأعلى، إذ جرى هنالك محاولة لإجراء تشكيلات قضائية في العام ٢٠٠٥ وأنا كنت أعلنتُ كرئيس حكومة آنذاك، بأنني إذا أتنى هذه التشكيلات القضائية موقعة على الأقل من ٨ أو ١٠ من أعضاء مجلس القضاء الأعلى، فسوف أوقعها، وبالفعل أتنى التشكيلة موقعة من عشرة أعضاء، ونفذت وعدي، وقعتها دون أن أراها. لقد تم التوقيع عليها من قبلي وثم من قبل وزير العدل آنذاك، وكانت مبنية على أساس أنه عندما تكون هذه التشكيلات موقعة من مجلس القضاء الأعلى، تصبح صلاحية وزير العدل ورئيس الحكومة ورئيس الجمهورية صلاحيات مقيدة.

وبالتالي عندما تم التوقيع عليها من قبلنا وتم إرسالها إلى رئيس الجمهورية، في وقتها، العماد إميل لحود، لم يوقع عليها. وهذا للأسف ما حدث أيضاً مع الرئيس ميشال عون.



مركز دراسات الوحدة العربية

عارف العبد

لبنان والطائف

تقاطع تاريخي ومسار غير مكتمل



الطبعة الثانية

www.marsadtaif.com

<http://www.marsadtaif.com/node/158>

* في الموقع الإلكتروني أرشيف يتصل باتفاق الطائف من دراسات ومقالات متاح للعموم